

الدولة القومية
شرعية الأساس
مشروعية التأسيس

الإهداء

إلى الأخ العربي الكبير عصمت سيف الدولة- أستاذي- ، وعبد به إلى جيل
الواد العرب الذي قاموا بالتخريب والتغريب، والارتداد. بالأصالة والجهد
والاجتهاد..

إلى أولئك الذين حملوا راية الانعتاق والحرية من أبناء جيلي، وتمسكوا بها
رغم المحن، ولم تغش بصيرتهم، ولم تغم بصائرهم.

إلى عصمت سيف الدولة، ولدي، وعبد به إلى الجيل العربي القادم عليه يكون
أكثر علماً، ومقدرة، ووعياً، وحنماً، وحسماً.

حبيب عيسى

تقديم

يشرفني أن أضع بين يدي القارئ العربي هذا البحث المتواضع عن الدولة القومية - شرعية الأساس - مشروعية التأسيس. وقد حاولت الاحتكام إلى ضوابط البحث العلمي القانوني في كتابته بما يعني ذلك من اسناد، وترابط، بواعث وغايات، مقدمات ونتائج، لعل هذا البحث يصنف تحت عنوان الاجتهاد فأنا لأحد الأجرين .

وإني لاعترف أن دواعي هذا البحث ودوافعه كانت كامنة في النفس منذ زمن بعيد استدعتها عوامل عدة، يمكن الإشارة إلى عاملين أساسيين:

أولاً : أحدهما من صميم الواقع العربي أفرزته تلك المعاناة البالغة القسوة في حياتنا العربية، وترعرع في شعاب فروعها المتغلغلة في أدق تفاصيل حياتنا، ذلك أن هناك تناقضاً بالغ الحدة يسكن ذات كل عربي بين ولاعين لا يمكن أن يجتمعا في ذات بشرية سوية واحدة ولاء لأمة تكونت تاريخياً واختصت بوطن محدد جغرافياً ، وولاء نقيض لكيانية سياسية أنتجت معاهدات قوى أجنبية خدمة لمصالحها وتدميراً للأمة والوطن وإذا كان الجمع بين الولاعين غير ممكن، فلأيهما الولاية الشرعية..؟

سؤال تهرب من الإجابة عنه الأجيال العربية جيلاً بعد جيل، أو تواجهه بإجابات قاصرة حتى الآن، أو تمنع بشتى الوسائل من الإجابة، فإلى متى يبقى السؤال معلقاً؟ خاصة وأن هذا الولاء المزدوج للمتناقضات في الذات العربية يفتك ببنية الإنسان العربي فتكاً شديداً فنتحول إلى بنية معطوبة بوباء (فصام الشخصية) تفاقمه كل يوم حدة التناقض المضطرد الذي لا يهدد البنية الاجتماعية والسياسية والاقتصادية للوطن والأمة وحسب، وإنما يخرب تخريباً شديداً بنية الإنسان العربي ذاته .

فما هي بواعث أي منظومة قانونية، وما هي غائية القانون، أي قانون، إذا لم تكن صيانة النفس، وتوفير الأمن والاستقرار للأنفس .؟

ثانياً : ثانيهما من واقع النظام الدولي السائد الذي صممه عصر الاستعمار الأوروبي للعالم، وما ترتب على عمليات نهب الشعوب وضح ثرواتها إلى الرأسماليين الأوروبيين في أوروبا وأمريكا من تمركز للثروات، ومن حروب دولية وإقليمية، ومن مؤسسات ذات صفة دولية خاضعة للهيمنة.

هذا كله لم يحول أوروبا إلى دول وشركات ومؤسسات منتجة ومصدرة للسلع الصناعية والزراعية والتجارية وحسب، وإنما أيضاً إلى منتجة ومصدرة للدول والقانون، بينما تحول العالم كله إلى مستهلك بالإذعان، أو بالاكراه، أو بالاستلاب.. لا فرق.. مما يؤدي إلى نتائج بالغة الخطورة في ترتيب الأولويات، وهكذا فإن أخشى ما أخشاه أن يكتشف رجال القانون في العالم أنهم بينما يذفنون رؤوسهم في البحث عن الصغائر من الجرائم يتسترون دون دراية منهم على جرائم كبيرة تلف أوطانهم وشعوبهم. وتهدد مستقبل البشرية بأسرها.

ان الجرائم الكبرى التي ارتكبتها الاستعمار الأوروبي في مختلف أنحاء العالم على صعيد تأسيس دول خادمة لمصالحه وعدوانية على أمم وشعوب الأرض في الوقت ذاته.. تدمر بأجهزتها المعقدة ما بقي من تلك الأمم والشعوب بعد الفتك الشديد الذي مارسه جيوش المستعمرين.. هذه الجرائم الكبرى يتم التستر عليها بحملات من التضليل المنظم تحت ركام من الفقه الأوروبي القانوني عن تنظيم الدول ونظمها بينما يتم عن عمد تجاهل المسألة الجوهرية الأساس في تأسيس الدول وهي: تحديد المستند المشروع لتأسيس الدولة وسلامة ركني الشعب والوطن، وتطابق حدود الدولة مع حدود التكوين التاريخي للمجتمع.. فذلك هو الحد الفاصل بين الدولة القانونية ودولة الواقعة العدوانية من ناحية التأسيس، ثم بعد حسم تلك النقطة الجوهرية يبدأ البحث في النظام ومؤسساته وشكله وتوجهاته ومدى مشروعية منظومته القانونية.. وليس قبل ذلك.

فعلى أساس من الدولة القانونية المشروعة يمكن بناء نظام قانوني مشروع، وان كان هذا ليس حتماً.

أما على أساس من دولة أسست كواقعة عدوانية فان الحديث ينتفي تماماً عن نظام قانوني مشروع لأن ما بني على باطل فهو باطل حتماً.

لقد جاء البحث مقسماً إلى أبواب أربعة:

١- اشتمل الباب الأول على بحث في مسألة الدولة- تعريفها أركانها والآراء المتعددة حولها،

وقد تم تقسيمه إلى فصول أربعة:

آ- الفصل الأول تضمن لمحة تاريخية عن الدولة، وتطورها منذ بداية العلاقات الاجتماعية للإنسان البدائي حيث تفاقمت حاجاته للتنظيم والادارة مع تطور تلك العلاقات الاجتماعية عبر العصور، تلك الحاجات الي كانت تتجدد مع كل مرحلة تاريخية من تطور الجماعات البشرية إلى أن وصلت للطور المعاصر.

ب- أما الفصل الثاني فقد اشتمل على بحث الركن الأول من أركان الدولة وهو الشعب، حيث تم تحديد ما هو الشعب، وضرورة أن تعبر الدولة عن الطور التاريخي الذي وصله الشعب في تطوره وأن أي تقسيم للشعب أو تعدد على الشعوب الأخرى يحول الدولة إلى واقعة عدوانية فالشعب هو الذي يحدد الدولة، والعكس غير صحيح.

ج- الفصل الثالث اشتمل على بحث الركن الثاني من أركان الدولة وهو الوطن الذي يختص الشعب به تاريخياً وبالتالي فإن تأسيس الدولة يستند إلى هذا الوجود المحدد تاريخياً للوطن دون انتقاص من الوطن أو تعدد على الغير، فالوطن هو الذي يحدد الدولة، والعكس غير صحيح.

د- أما الفصل الرابع فقد اشتمل على بحث الركن الثالث من أركان الدولة وهو ركن السلطة التي يناط بها أمن وسيادة الدولة والدفاع عنها لتشمل الوطن والشعب.

٢- وقد جاء الباب الثاني في ثلاثة فصول لمعالجة مسألة الشرعية والمشروعية:

أ- الفصل الأول عالج مصادر الشرعية ومستند المشروعية.

ب- والفصل الثاني عالج الحق كمستند أساسي للمشروعية.

ج- أما الفصل الثالث فقد اشتمل على بحث خاص في الأمة كمستند لمشروعية تأسيس الدولة فحيث توجد الأمة فإن هذا يعني أن الخط الفاصل بين الأمة والغير يصبح هو الأساس الشرعي لتأسيس الدولة.

٣- أما الباب الثالث فقد اشتمل على بحث عن القانون الدولي وجاء في ثلاثة فصول:

أ- الفصل الأول: تضمن لمحة تاريخية عن القانون الدولي وتطوره وكيف أنه كان عبر العصور تعبيراً عن قوة الفرقاء الدوليين، وصولاً إلى العصر الحالي، وكيف أن المنتصرين في الحرب العالمية الأولى أنشأوا عصبة الأمم التي صاغت الاستعمار والهيمنة الأوروبية بقوانين دولية، ثم اكمل المنتصرون في الحرب العالمية الثانية المهمة فأسسوا هيئة الأمم التي صاغت هذا الواقع الناتج صياغة دولية واعتبرته تمثيلاً لما سمي " الشرعية الدولية ". وبالتالي أصبحت محاولات الشعوب والأمم لتغيير الواقع الناتج عن الحقبة الاستعمارية تصطدم بالشرعية الدولية المزعومة.

ب- أما الفصل الثاني: فقد عالج مشكلة الاستعمار حيث لا يمكن فهم مشكلة الدول الفعلية في العالم قبل فهم مشكلة الاستعمار الذي مارس العدوان بالجيوش ثم طوره إلى عدوان بالدول على أمم وشعوب الأرض .

ب- الفصل الثالث: عالج مبدأ "حق تقرير المصير" وكيف أن هذا المبدأ استند أساساً على "حق الأمم في تقرير مصيرها" إلى أن اصطدمت به الدول الاستعمارية عندما بدأت بتأسيس الدول الفعلية في العالم فتم تغييره ليصبح "حق الشعوب في تقرير مصيرها" باعتبار أن أي جماعة يمكن أن تصطنع لتقام عليها دولة مصطنعة يمكن أن تسمى شعباً .

٤- وقد جاء الباب الرابع في فصلين اثنين لمعالجة موضوع الدولة المشروعة.

آ- الفصل الأول عالج موضوع الأساس الذي يحدد مشروعية الدولة. فلا بد من شرعية الأساس أساساً.

ب- أما الفصل الثاني فعالج موضوع تأسيس الدولة ومشروعية التأسيس والمؤسسين ومشروعية الباعث والغاية .

هذا هو مخطط البحث الذي أضعه بين أيديكم راجياً اعتباره مجرد مشروع بحث يمكن أن يثير حواراً واسعاً حول مسألة جوهرية تمس جوهر وجودنا، وجوهر الوجود المشروع لأشخاص القانون الدولي، توطئة لعلاقات دولية أكثر توازناً، ولإنسانية لا تفتك بها تخمة البعض، وهزال البعض الآخر.

لكن لا بد من الاعتراف بأن الأحداث الساخنة الى أحاطت بكتابة هذا البحث (حيث جيشت دولة الولايات المتحدة الأمريكية " جيوش دول العالم " لحماية حدود الدول التي رسمها مؤرثها الاستعمار الأوروبي القديم...) قد رفعت من درجة حرارة هذا البحث أحياناً رغم الجهد الذي بذلته لضبط النفس والأعصاب لتهدئة الحروف والكلمات التي كادت أن تتفجر بين أصابعي... وأخيراً أتقدم بالشكر والتقدير لعدد لا يحصى من الأخوة والأساتذة والأصدقاء الذين راجعوا هذا البحث وساهموا في مناقشات حارة أحياناً حول موضوعاته، وأخص بالشكر الأخوة الأساتذة الأفاضل:

عبد الهادي عباس، وحسن اسماعيل عبد العظيم ، وعبد المجيد حرب.. وآخرين لا يتسع المكان والمجال هنا للتعبير لهم عن الامتنان الذي أحس به تجاههم .

وسيبقى الطموح مشرعاً ليثير هذا البحث حواراً جاداً حول مسأله الجوهرية... فيخصبها ويغنيها.

دمشق ٢٠/٤/١٩٩١

حبيب عيسى

القانون كشبكة خيوط العنكبوت " تقع فيه الحشرات الضعيفة " أما الحشرات القوية فتخترقه " " بدون قيد ... " نيشه

- حتى لا يكون شركاً
- حتى لا تكون حشرات ...
- أقدم هذا البحث

حبيب عيسى

الباب الأول الدولة الفصل الأول لمحة تاريخية

١- منذ أن تحول الإنسان البدائي إلى كائن اجتماعي، وتكونت "الأسرة البدائية" ولدت الحاجة للتنظيم والإدارة، وتقسيم العمل، وتحديد المهام، وفرض السيادة على أرض الجماعة، "الكهف" ومجال الصيد المحيط به، وتحديد من بيده القرار، وحقه على أفراد الجماعة "الأسرة" بالطاعة والتنفيذ، وحقهم عليه في تحقيق الحماية والأمن لهم، والكأ، والماء، والمأوى .

لقد كان ذلك الشكل البدائي يتلاءم مع التكوين الاجتماعي " البدائي " في ذلك العصر، ومع تطور التكوينات الاجتماعية من الأسرة إلى العشيرة إلى القبيلة إلى الشعوبية ، إلى الأمة طور البشر مع كل مرحلة ما يناسبها من أدوات التنظيم والتدبير والربط للجماعة البشرية وحددوا لها الوظائف والأهداف ، والأساليب والامكانيات، واستقرت تلك الممارسات أعرافاً ، وظهرت الهيئات التي طورت تلك الأعراف، بعد أن أضافت إليها ما يلبي حاجة الجماعة في مرحلة ما، أو ما تريده القوى القادرة على فرض سيادتها... إلى شرائع وقوانين ملزمة...

فالدولة "الجينية" تكونت مع تشكل أول أسرة "بدائية" في التاريخ، والصراع على سلطة اتخاذ القرار والزام الآخرين به ، بدأ منذ ذلك التاريخ ، وعندما توسعت الأسر "البدائية"، وظهر التكوين العشائري، ثم القبلي، طورت تلك المجموعات " أداة التنظيم " بما يتلاءم مع تلبية الحاجات المستدثة فظهرت مؤسسة شيخ القبيلة ، أو شيخ العشيرة، وظهر المجلس الذي يستشار ويحكم في المنازعات ويقدم المشورة في قضايا الغزو والدفاع وتأمين الكأ والماء، ومع تطور البشر كانت تظهر تلك الممارسات التي استقرت أعرافاً فيما بعد تحكم الزواج وشروطه والملكية وشروطها، والحقوق، وحقوق الغير، وقوة الإلزام للأوامر الصادرة عن ولي الأمر وإصدار الأحكام وتقرير العقوبات، وتنفيذها... صحيح أنها كانت " دولاً " " سيارة " محمولة على "الدواب " أغلب الأحيان وبحسب الظروف بحثاً عن الرزق، أو هرباً من معتد أقوى، أو غزواً لقبائل

أخرى، لكن تاريخها الذي قد نعرف بعضه ونجهل أغلبه ينبىء بأنها كانت تمتلك منظومة شبه قانونية يدرکها أعضاء الجماعة ويدرکون ماذا يعنى ارتکاب المخالفات، ومدى العقوبات المترتبة على ارتکابها، وعندما استقرت بعض التكوينات الاجتماعية في أماكن ثابتة وكونت ما يعرف تاريخياً بالمدن التاريخية التي كانت غالباً في أماكن الخصب والمنعة ظهرت الحاجة إلى قوانين أكثر تحديداً، وشمولاً، وتاريخ تلك المدن الذي نعرف بعضه ونجهل جلّه ينبىء في بابل الرافدين وأقصر النيل، وأثينا، وروما، والصين، واليابان، والمكسيك وغيرها كثير... عن وجود هيكلية تختلف نسبياً من مدينة إلى أخرى تستمد مشروعيتها من الأعلى إلى الأدنى وعن وجود منظومة قانونية ليست الألواح الاثنا عشرية في روما وقوانين حمورابي، والكتابات القانونية البالغة الدلالة على جدران معابد الأقصر، أو في أوابد أثينا أكثر من جزء منها .

ومع وجود البداوة "القبلية" جنباً إلى جنب مع "المدن المستقرة" "الشعبوية" كانت القبلية تجتاح تلك المدن شرقاً وغرباً كلما استطاعت إلى ذلك سبيلاً، فكان لا بد لتلك المدن من أن تفكر في مجال أمن يحيط بها يتسع ويضيق حسب قوتها، فظهرت الامبراطوريات التي امتدت سيادتها بقدر ما استطاعت جيوشها أن تمدّها وانحسرت إلى حيث استطاعت امبراطورية أخرى أن تدحرها، وظهرت الحاجة إلى تلبية الحاجات المستحدثة من تنظيم للغنائم والعبيد، والمواطنة... هكذا إلى أن بدأت الأمم بالتكون بعد التفاعل الإيجابي والتاريخي لمجموعة بشرية معينة في زمان معين واختصت بأرض محددة فكان لا بد أن تطور "الدولة" لتلبية الحاجات المستحدثة للجماعة، وبما أن الأمم لم تكتمل تكويناً دفعة واحدة، وبما أن بعض الدول وقعت تحت سيطرة نظم ذات نوازع "قبلية" رغم أنها دول "قومية" حين قامت بغزو منظم وشامل لمختلف أرجاء الكرة الأرضية تقريباً بهدف الربح ونهب ثروات الشعوب والسيطرة عليها، وهكذا ظهرت أنواع مختلفة من الدول ما زالت نماذجها حاضرة في "العالم المعاصر" من حيث التأسيس: دول تتطابق حدودها مع أمم مكتملة التكوين لا تنتقص منها ولا تتعدى على الغير، ودول متعدية على أمم أخرى تحاول ضمها والادعاء بتبعيتها لها، ودول تحطم أمماً مكتملة التكوين باقتسامها أرضاً وشعباً، ودول استيطانية عنصرية تهجر شعوباً وتستورد مرتزقة مكانهم...

بالإضافة إلى الاختلاف والتنوع الشديد في أنظمة حكم تلك الدول، وداياتيرها ومنظوماتها القانونية والاقتصادية فهي دول ملكية، أو ملكية دستورية، وجمهورية، أو جمهورية رئاسية، وهي إمارات أو سلطنات، وهي استبدادية، أو ديمقراطية، وهي رأسمالية أو اشتراكية، أو بين بين، وهي صناعية، أو زراعية أو شاملة، وهي درجة أولى أم عالم ثالث... وهي دائنة أو مدينة، وهي

تملك الفيتو في الأمم المتحدة أم لا تملك ، وهي شمال أم جنوب، وهي غرب أم شرق، وهي مؤمنة أم ملحدة، و... الخ .

٢- فالدولة إذاً رافقت تطور التكوينات الاجتماعية من مرحلة إلى مرحلة عبر العصور، وتتوعد بتتوع تلك التكوينات الاجتماعية وتفاوتت فيما بينها تفاوت تلك التكوينات، فيما بين بعضها البعض فهي أولاً وأخيراً اختراع بشري لتلبية حاجات متجددة تابعة لأصلها " التكوين الاجتماعي " وقواه الفاعلة وقد استخدمت الدولة عبر العصور التاريخية في شتى الاتجاهات الايجابية والسلبية فليل دولة عادلة أو مستبدة أو غازية أو مسالمة أو طاغية ، أو قانونية... الخ... وهي " الدولة " عبر تلك المسيرة الممتدة عبر العصور طراً عليها الكثير من التغيير والتبديل في الشكل والمضمون والأساليب والمفاهيم.

- نقول هذا ابتداءً لأن المدارس الفقهية الأوروبية الى اتبعت منهج الحق الطبيعي أو "القانون الطبيعي " الذي ركب عليه الرأسماليون " النظام الرأسمالي "... حاولت وتحاول التأريخ لبيدات العديد من البنى والتكوينات البشرية والاجتماعية والسياسية ، ببداياتها هي، وعلى هذا الأساس قالوا: أن الدولة ولدت في القرن السادس عشر، وأن ما قبل ذلك لم يكن دولاً ... وبما أن النظام الرأسمالي يريد الخلود فقد قال منظروه واستناداً إلى الحق الطبيعي ذاته : ان الدولة خالدة، ورداً على ذلك قال كارل ماركس : ان الدولة زائلة مع زوال النظام الرأسمالي.. فأين الحقيقة من ذلك كله..؟

قديمًا ، قالت العرب : " لكل زمان دولة ورجال " ، ورغم البساطة المتناهية، في هذا القول فانه يحمل جوهر القضية التي نعالجها، وبالتالي فان محاولة التأريخ لولادة الدولة بمرحلة تاريخية معينة واغفال المراحل التاريخية السابقة والارهاصات التي أدت إلى أن تأخذ شكلها ومهامها المعاصرة... هي محاولة غير مشروعة ذلك أن " دولة ما " لا تولد وتموت اعتباطاً ، ثم تولد دولة أخرى، وهكذا... وإنما هي " الدولة " أداة " تحت أسماء متنوعة " يطورها الإنسان ويستمر في تطويرها مع كل مرحلة تطور إليها، فهي أداة تتبع أصلها "التكوين الاجتماعي" الذي يمنحها شكلها ومضمونها ومصدر مشروعيتها، وبالتالي فان كل دولة تولد في رحم الدولة المنصرمة للتكوين الاجتماعي الذي انقضى، وهذا على أكبر قدر من الأهمية لأن الدولة في المراحل التالية تحمل الكثير من سمات المرحلة المنصرمة بعد إضافة ما تمكن البشر من إضافته إلى تكوينها ووظائفها وأساليبها لتلبية الحاجات المستحدثة ... وهكذا... فهي ليست خالدة حتماً، وهي ليست

مرتبطة وجوداً بهزيمة نظام اقتصادي معين حتماً ، وإنما هي أداة ستبقى موضع تطوير الإنسان طالما هي تلبى حاجاته المتجددة.

يقول د. ثروت بدوي : "يطلق البعض، وعلى رأسهم " ديجي " اسم الدولة على كل تنظيم للجماعة السياسية، القديم منها والحديث.. ولكن هذا الرأي رغم المكانة التي يتمتع بها (ديجي) يلقى معارضة قوية... ولذلك فإن الرأي السائد اليوم يقول ان الدولة لا توجد إلا حيث تكون الجماعة السياسية قد وصلت إلى درجة من التنظيم يجعل لها وجوداً مستقلاً عن أشخاص الحكام الذين يمارسون السلطة فيها... وعلى الرغم مما وجد من امبراطوريات الشرق القديمة وخصوصاً في مصر وفي بلاد فارس من تنظيمات سياسية وقانونية فان الكثيرين ينكرون على تلك الامبراطوريات صفة الدولة ويسمونها امارات أو ممالك غير ان المدن السياسية القديمة والاعريقية والرومانية ، كانت لها نفس الخصائص ونفس السمات الاجتماعية والقانونية التي للدولة الحديثة. ٠٠ (١).

ويضيف د. بدوي : " الإسلام عرف فكرة الدولة المستقلة عن أشخاص الحكام وكان يعد الحاكم - أي الخليفة- بمثابة أمين على السلطة يمارسها بصورة مؤقتة ، ونيابة عن الأمة " (٢). وقبل ذلك كانت المدن القديمة قد أوجدت تنظيماً قانونياً للدولة :

".. الرومان تركوا أعمالاً قانونية مميزة من وجهة نظر تقنية ومهنية ولكن ليس بصفة علم فلسفي يعالج ظاهرة اجتماعية، في حين أنهم لم يتركوا أية نظرية عن الدولة ، ونتوصل إلى هذه النتيجة المتناقضة وهي أن مؤسسي اكبر دولة في العصر القديم ، أهملوا نظرية الدولة في حين أن منشئي دويلات المدن الصغيرة الاغريقية قد أقاموا نظريات كبرى للدولة، وما لم يمكن انشاؤه على مستوى الواقع إقامة المجتمع الاغريقي على مستوى الفلسفة والفكر .. " (٣).

فالرومان أكانوا أول من بدأ الاهتمام بالقانون الوضعي أي بدراسة القواعد القانونية الموجودة واقعياً والمطبقة والنافذة في روما بدلاً من التفلسف حول الحق، وحول ما يجب أن يكون حقاً... (٤).

أما النظرية الوسيطة في الدولة فقد اعتمدت على مسلمتين: المسلمة الأولى : هي الوحي المسيحي، والمسلمة الثانية : هي التطور الرواقي بوجود مساواة طبيعية بين البشر لكن نظرية الحرية الطبيعية والحقوق الطبيعية واجهت خلال كل العهود متناقضات عنيفة، وكما قال روسو في بداية كتابه " العقد الاجتماعي " " ولد الانسان حراً، ولكنه مقيد بالسلاسل في كل مكان " (٥).

لقد قال المذهب الرواقي بوجود جمهورية واحدة لله والبشر على حد سواء، وبدت البشرية في جملتها دولة واحدة قام الله بانشائها، كما أنها خاضعة لحكمه وتستمد أية وحدة جزئية كنسية أو دنيوية حقها من هذه الوحدة الأولية، ولكن العقيدة المسيحية كانت ترى أن الدولة شريرة في أصلها، فهي جاءت نتيجة للخطيئة الأزلية وسقطة الإنسان، واتفق في هذا الصدد كل المفكرين المسيحيين الأوائل، فنحن نصادف نفس هذه النظرة عند " ايريناوس " في القرن الثاني وعند أوغسطين في القرن الخامس، وعند جريجوري العظيم في القرن السادس فقال (ايريناوس): ان ضرورة الدولة جاءت نتيجة لابتعاد الناس عن الله وكرهيتهم بعضهم البعض وترديهم في شتى أنواع الانحراف. ومن ثم رأى الله وجوب تنظيم الناس في طبقات وفرض على البشر الخوف من واحد من البشر، حتى يمكن إرغامهم - اعتماداً على هذه الوسيلة - على اتباع قدر من الاستقامة والمعاملة (٦).

على العكس من ذلك فان افلاطون يرسم للدولة صورة وردية شاعرية، حيث أطلق لخياله العنان يصور جمهوريته ويقول: " يستمتع عشاق المرثيات والاصوات بالأنغام والألوان الجميلة.. هذه القدرة على النظر إلى الجمال، وتأمله، كما هو في ذاته، نادرة في الحق.. لقد أعطينا لكل نصيبه، وبذلك نكون قد جعلنا الكل يتصف بالجمال (٧).

أياً ما كان الأمر، ومهما اختلفت الآراء في الدولة أو تعددت فقد لحقت بالدولة صفات ونعوت الذين سيطروا عليها، وبالتالي فانها وبعد إصاق تلك الصفات والمهمات بها استحكمت ما قيل فيها: فالذين رأوا فيها مصدر كل الشرور وجدوا النموذج الواقعي في التاريخ الذي يؤيد ما قالوه بها، والذين قالوا أنها واحة الأمل والأمن والحرية والتطور وجدوا في الواقع التاريخي ما يؤيد ذلك الذي قالوه.

٣- وقد رأى أفلاطون وأرسطو أن الدولة نتيجة حتمية لتقسيم العمل في المجتمع أي مجتمع، حيث قسم أفلاطون الأفراد إلى ثلاثة أصناف : (١) المسيطرون الذين يديرون الدولة . (٢) الجنود الذين يدافعون عنها . (٣) المنتجون الذين ينتجون الأموال المادية . أما أرسطو فقد اعتقد أنه لإدارة الدولة لا بد من مؤهلات خاصة لا يمكن أن تكتسب إلا من قبل الأفراد الأحرار، أي المواطنين المتفرغين لشؤون الدولة والذين لا يساهمون في الانتاج بمعنى أنه لا بد من احرار وعبيد، وكان السفسطائيون قد طرحوا قبلهما الأسس لما أسمى نظرية الحق الطبيعي بعد ذلك والتي تقوم على أساس أنه يوجد حق طبيعي ثابت خالد ملازم لطبيعة البشر ذاتهم وللمجتمع وهو عنصر مستقل عن الإرادة والعقل البشريين . وإلى جانب هذا الحق الطبيعي يوجد حق ينشأ من

قبل البشر ذاتهم في المجتمع (وضعي) وهذا الحق يتغير بتغير المجتمعات وبتغير الزمان، ومعلوم أن هذين النوعين قد يفترقان بل وقد يتجابهان، فلمن نعطي الأولوية في هذا النزاع "؟.. بل لماذا ينشئ الأشخاص حقاً وضعياً مختلفاً وحتى متعارضاً مع ما يسمونه الحق الطبيعي؟..

وقد تجاوز الفلاسفة العرب الخطاب اليوناني الافلاطوني وسواه : وصنفوا المدن تصنيفاً معيارياً ، انطلاقاً من الإنسان ذاته وفعله البشري، فقالوا على لسان الطوسي والدواني والفارابي وابن سينا وابن رشد: كما تكون أفعال الإنسان خيرة وشريرة تكون أيضاً المدن، وإذ الخير واحد والشر متنوع متعدد، فإن المدينة تكون إما خيرة (فاضلة) ومن ثم فهي واحدة، وإما شريرة، وبالتالي كثيرة الأنواع.

أما في المدينة الفاضلة فإن الخطاب العربي " يعطي الإنسان المنزلة الأشرف في الوجود، والقدرة على السعي لبلوغ الكمال، والمحور الذي تدور حوله سائر المخلوقات والأشياء، لكن الإنسان محتاج للتعاون كي يستمر، فيختلف الناس في الدرجة والأحوال والقدرات. في تلك الحاجة وذلك الاختلاف، قوام الاجتماع البشري ثم التمدن " (٨). وهكذا فإن المعيار المعرفي يحدد الوعي كحك في المدينة الفاضلة حيث: " آراؤهم متشابهة، ويتفقون في الرأي والفعل تجمعهم وحدة المعتقدات أو الأفكار والتصورات التي ، جميعها وبرمتها، منفتحة مع الحق، صائبة، فاضلة" (٩).

ثم يأتي دور المعيار الرئاسي والخصال الاخلاقية للرئيس الفاضل " ذلك المحدد الأكبر للمدينة الفاضلة، والمميز الأبرز الذي يتبادل معها التعريف والتحريك، أو الفضائل وبلوغ الكمال ويتجاوز قول أفلاطون في (الحاكم الفيلسوف) ويرقى إلى أعلى مستوى من الخطاب البلاغي المبالغ في الإنسان السياسي الكامل " (١٠).

وأما معيار العدالة فإن المدينة الفاضلة تترتب على أجزاء ثلاثة "المديرون والصناع، والحفظة ويترتب على كل جنس منهم رئيس تحته رؤساء يلونه يترتب عنهم رؤساء يلونهم، إلى أن ينتهي إلى افتاء الناس، تلك هي العدالة يبقى كل في موقعه لا يتعداه إلى عمل اخر أو إلى عمليين معاً" (١١).

وأما طبقات المدينة الفاضلة فهي أربع : " الحكماء: يعرفون الحقيقة، وهم أهل الفضيلة، هم (الأفاضل).. ثم ذووا الألسنة، أو الخطابيون، وصناعتهم الفقه وعلم الكلام والخطابة والشعر، ثم المقدرين، ودورهم تدبير العدالة بين أهل المدينة وحفظ السنن، أما صناعتهم فالحساب والهندسة والنجوم والطب ثم هناك رابعاً المجاهدون وصناعتهم الحرب والمدافعة، والشجاعة هي فضيلة هؤلاء الحامية للمدينة، ويضيف الطوسي طبقه خامسة من المهتمين بشؤون المال والأرزاق والخراج (واردات الدولة) (١٢).

وفي المدينة الفاضلة الجميع يعمل والبطالة محرمة فلكل واحد منفعة للمدينة، وتحرم البطالة والتعطل، ويردع هؤلاء فان لم يرتدعوا نفاهم من الأرض، فان كان السبب مرضاً أو آفة أفرد لهم موضعاً يكون فيه أمثالهم ويكون عليهم قيم " (١٣). أما (النوابت) الذين يشكلون خطراً على المدينة الفاضلة على غرار ما يحصل في حقل صالح تظهر فيه نباتات غير صالحة فيحدثنا عنهم الفارابي وابن ماجة ثم الطوسي والدواني حيث "النوابت هم المراؤون، والمحرفون، والباغون، والمارقون، والمغالطون وهناك أنواع أخرى أيضاً على هذا الغرار.. فهم أفراد يصادون المدينة الفاضلة كما يقول الفارابي " (١٤).

وإذا كانت المدينة الفاضلة عند فلاسفة العرب واحدة لأن الحق واحد، والخير واحد، فهذان لا يتعدان إلا في مضادات المدينة الفاضلة فان المدينة الجاهلة متعددة ، الاشكال والنماذج ويصنفها الطوسي بخمس مدن هي:

(١) المدينة الضرورية : قصد الاجتماع للحصول على ما هو ضروري للبقاء " وهو قول مركّز على تعريف الفارابي بأن قصد أهلها الاقتصار على الضروري مما به قوام الأبدان من المأكول والمشروب والملبوس والمسكون والمنكوح ، والتعاون على استفادتها " (١٥).

(٢) المدينة النذلة: " مقصود أهلها التعاون على جمع الثروات، والاستكثار من الضروريات، لا ينفقون إلا الضروري ، ورئيسهم هو الأقدر في مجال الحصول على الممتلكات وعلى حفظ المال" (١٦).

(٣) مدينة الخسة: " مقصود أهلها الاستمتاع بالملذات الحسية من كل نوع فهم يبحثون عن اللذة، لا عن حفظ الأبدان ورعايتها ورئيس تلك المدينة هو الأقدر على تحصيل وسائل اللذة وتوفير وسائل الرغبة لأهل تلك المدينة (١٧).

(٤) مدينة الكرامة: " يتعاون أهلها على أن يعيشوا ممدوحين، معروفين بين المدن فقصدتهم تحصيل الكرامة ويكون الحصول على الكرامة في هذه المدينة إما عن طريق الغلبة واما الحب " (١٨).

(٥) المدينة الحرة : " هي المدينة الجماعية عند الفارابي ، لكن الطوسي يفصلها ويتوسع، فهي اجتماع الحرية، أو مدينة الجماعة، مقصود أهلها أن يكونوا أحراراً، يعمل كل منهم ما يود، دون اعتراض الآخرين له، أهلها سواسية لا يتقدم الواحد على غيره إلا بالمزيد من الحرية، والرئيس هنا مساو لأي مواطن آخر، وأهل المدينة هم الذين يسيطرون على الرئيس ويجبرونه على فعل ما

يرغبون، بل يذهب النظر هنا إلى القول بعدم وجود رئيس، والرئيس في جميع الأحوال، والحال في المدن الأخرى غير الكاملة، الأقدر هنا هو الأشد دفاعاً عن المساواة والحرية" (١٩).
ان تصنيف العرب للمدينة الحرة ضمن المدن الجاهلة (غير الكاملة) يظهر مدى التمسك الصارم بمعايير العدالة والمساواة إلى جانب معيار الحرية.

٤- أما في أوروبا وفي الفترة المعاصرة ذاتها ينسبون إلى ملك فرنسا الذي برز في النصف الثاني من القرن الثاني عشر الذي ظهر في مقاطعة (ماكوفيس) ولادة نظام الحكم الإقطاعي حيث " شن الملك الحروب في بادئ الأمر لوضع حد لاستقلال هذا السيد الإقطاعي المحلي أو ذاك، وخاض (حروباً شخصية) لأن التحالفات التي شكلها بغية التقسيم والحكم كانت عبارة عن انقسامات إقطاعية بين النبلاء القريبين أما الاعتراف والدعم اللذان طالب بهما من واسع السلطة على اختلافهم فكانا من أجل التسلط.. (٢٠).

وإلى ظهور المدن ينسبون انتقال النموذج من النظام الإقطاعي إلى نظام الأعيان من القرن الثالث عشر وحتى القرن السادس عشر في أوروبا، فالعناصر الأساسية في نظام الأعيان متفوقة في اهتمامها بمسائل الامتيازات والحقوق كحقوق الحاكم أو كالحقوق الشخصية لكل طبقة اجتماعية إزاء حقوق الطبقات الأخرى، لكن " كان ثمة استمرار أساسي فيما يتعلق بهذه النقطة بين نظام الأعيان ونظام الحكم الإقطاعي.. لكن الإصلاح القسري للحقوق المنتهكة على يد أولئك الذين يطالبون بالحقوق أصبح أقل تكراراً في ظل نظام الأعيان، كالحاكم الذي يعمل غالباً وفق الاحتجاجات الموجهة إلى ميول الإقطاعيين بسلب وتقتيل أتباع بعضهم بعضاً كطريقة للدفاع عن حقوقهم المختلف عليها بحيث يلجؤون إلى تسليح أنفسهم لحمايتها.. فقام الحكام في مختلف الأقاليم أيضاً بتأسيس أنظمة للمحاكم لاقرار العدل على أساس سن قانونهم الجديد الذي تعلموه.. " (٢١).
أما نموذج الانتقال إلى نظام الحكم الاستبدادي بين القرنين السابع عشر والثامن عشر فيرتبط أفضل ارتباطاً بمجموعة جديدة من المطالب السياسية المحددة : " فتقوية الحكم الإقليمي واندماج أقاليم أصغر وأضعف في أقاليم أكبر وأقوى منها.. والعمليات التي استمرت خلال التقدم التاريخي لنظام الأعيان بكامله وأفضت إلى تكوين عدد صغير نسبياً من الدول المستقلة التي دافعت عن نفسها كدول ذات سيادة وارتبطت بالأخريات بصراع داخلي طويل الأمد على السلطة، وتنافسي ينطوي على المجازفة" (٢٢).

لقد رأى (توكفيل) أن هنالك عناصر استمرار كثيرة وهامة فيما بين الأنظمة السياسية الاستبدادية (ما قبل الثورة الفرنسية) وما بعدها، وكان هنالك سببان أساسيان لمثل هذا الاستمرار،

أحدهما خارجي والآخر داخلي ، فأهمية العلائق السلطوية فيما بين الدول لم تستمر فحسب بل زادت أفكار القومية والتراحم الأوروبي على الأسواق والموارد في الاصقاع الأخرى من العالم. أما من الناحية الأخرى " فكان هناك التعقيد المتنامي في المجتمع المدني نفسه، وفي الشدة المتزايدة لصراعاته الطبقية، وفي كلا المستويين، كان من مصلحة الطبقة البرجوازية أن تحافظ على امكانية الدولة في التوجيه الاجتماعي وتقويته، والدفاع عن الحدود الوطنية وتخفيف النزاع أو قمعه وهي مظاهر للحكم أصبحت راسخة في جهاز الدولة على مدى قرون فكان يجب صياغة ذلك الجهاز وجعله مسؤولاً عن المراقبة بما يقوم به من تأسيس للمجال العام دونما تجريد أو اضعاف أو تخريب خطير لقدرته على ممارسة حكم المجتمع " (٢٣).

فقد جمع الحاكم المستبد كما يقول كاسيرر في شخصه "سلطات الحكم التي كانت في نظام الأعيان موزعة على كثير من الأفراد والهيئات المتمتعين بالامتيازات . فقد ركز تلك السلطات إضافة إلى تلك القديمة منها ذات الأصول الملكية في جهاز متكامل غايته وضع سياسات الدولة وتنفيذها.." (٢٤).

فالبرجوازية في أوروبا لم تصنع الأمم والمجتمعات والدول الأوروبية وإنما تمكنت (بعد أن عجزت الكنيسة والملوك والأعراء والأعيان عن استمرار سيطرتهم على أجهزة "الدول" الأوروبية). من السيطرة على تلك الدول ومن ثم صياغة منظوماتها القانونية على أساس الحق الطبيعي الذي يتيح لها السيطرة على الدولة والمجتمع من جهة ومن ثم التخفيف من الصراع الداخلي بتوجيه تلك الدول إلى الغزو الخارجي وتحقيق مضمون امبراطوري بأطر حديثة، ما يعيننا أنهم يؤرخون للدولة المعاصرة بانفصال الدولة عن أشخاص الحكام ويتجاهلون الدول التي قامت خارج القارة الأوروبية، فقبل أن يعرفوا انفصال الدولة عن أشخاص الحكام، وخضوع الدولة والأجهزة لنظام عام بعدد من القرون، كان الخليفة أبو بكر الصديق يقول لجموع " الشعب " بعد اختياره خليفة : " وليت أمركم ولست بخيركم فإن رأيتموني على حق فأعينوني وإن رأيتموني على باطل فسدوني، وأطيعوني ما أطعت الله فيكم " .

هنا " الحاكم " يستمد مصدر السلطة من الشعب مباشرة ويعطي " للشعب " حق الحساب والعقاب وحق المراقبة في الخضوع للدستور " القرآن" وللقوانين " السنة " ..

وهذا عمر بن الخطاب يخاطب "الشعب" بعد اختياره خليفة " من رأى منكم في اعوجاجاً فليقومه " فيجيبه مواطن من الجموع : " لو رأينا فيك اعوجاجاً لقومناه بسيوفنا " . فيقول عمر: أحمد الله ان أوجد في الامة من يقوم عمر بسيفه " .

وهذا علي بن أبي طالب يتلقى البيعة بالخلافة بعد عمر بن الخطاب من اللجنة المعينة لاختيار خليفة يخاطبه ابن عوف : بايعتك على أن تحكم بكتاب الله وسنة رسوله واجتهاد الشيخين، فيجيب علي: " قبلت على أن أحكم بكتاب الله وسنة رسوله وأجتهد برأىي " فكرر ابن عوف الايجاب وكرر علي القبول المشروط ثلاث مرات فسحب ابن عوف البيعة وأعطاه لعثمان..

لقد كانوا أقرب المقربين الى الرسول، لكن لم يستمدوا الحق بالسلطة من هذه القرابة ولم يستمدوا الحق في الحكم من موافقهم وتضحياتهم، ولم يستمدوها من الله فقد تعلموا أن يستمدوا هذا الحق من الالتزام بالدستور والقوانين، والاجتهاد. صحيح أن الأمور تغيرت في بلاط بني أمية وبني العباس وولدت امبراطورية على شاكلة امبراطوريات ذلك العصر، وتفاعلت بعد ذلك عوامل داخلية مع عوامل خارجية في إيقاف عجلة تطور الجماعة التي اكتملت تكويناً كأمة عربية. لكن المبادئ والمواقف كانت قد دخلت ذاكرة التاريخ، والأجيال المتعاقبة ولا يحق لأحد أن يتجاهلها تحت أى ادعاء.

المهم أن عدم الاستقرار في أوروبا تفاقم في القرن التاسع عشر بسبب معيارين متناقضين: "أحدهما: هو مبدأ القومية، وبه تمكنت الدولة من أن تدعي بأن السكان الخاضعين حالياً إلى دولة مجاورة، وهم من الناحية (القومية) نفس السكان الذين تنحدر منها الدولة المدعية ومن ثم ينبغي أن ينضموا إليها في نظام حكم واحد.. أما الثاني: فكان عبارة عن المناداة بالحدود الطبيعية ؛ أى الحدود المادية التي تقدم إلى الدولة الدفاع العسكري بمفهوم السلامة والكمال، ومن الممكن تطوير كلا المفهومين أو نبذهما كلما بدا ذلك مناسباً في الأوضاع الخاصة .. " (٢٥).

٥- هكذا يمكن رؤية الدولة الحديثة كمجموعة معقدة من التنظيمات المؤسسية للحكم التي تعمل بواسطة الأنشطة المستمرة والمنظمة للأفراد الذين يشغلون المناصب وتحفظ لنفسها بمهمة الحكم في مجتمع محدد اقليمياً كما تحتكر قانونياً وقدر الإمكان في الواقع، كافة السلطات والمرافق المرتبطة بتلك المهمة، ففي أوروبا وجدت كل دولة كدولة أولاً وقبل كل شيء، ثم من خلال المنافسة مع الدول الأخرى المشابهة لها. " فشكلت هذه الدول معاً نظاماً أساسياً مختلفاً عن الامبراطورية القديمة ببنيتها الرأسية المتغايرة، وبعنصره الأساسية شبه المهيمنة المرتبطة بالمركز الملكي بعلائق تابعة " (٢٥).

وقد أطلق على الدول الحديثة تلك لقب الدول الدستورية تمييزاً لها عن الدول الاستبدادية السابقة لها، يقول جيان فرانكوبوجي: " ميزة الدولة في القرن التاسع عشر.. وحدة في اقليم الدولة الذي تحده قدر الإمكان حدود جغرافية متواصلة من الممكن الدفاع عنها عسكرياً . كما أن هناك

عملة واحدة، ونظاماً مالياً موحداً . وبصورة عامة ثمة لغة قومية واحدة.. وهناك نظام قانوني موحد يسمح للتقاليد القانونية البديلة بالمحافظة على الشرعية في المناطق النائية.. لقد حققت الدول الغربية هذه الأهداف تدريجياً خلال بضعة قرون، وفي القرن التاسع عشر عملت كافة الدول على تحقيقها بكل وعي وجلاء وهي في الغالب مرتبطة بأفكار القومية.. أما أكثر الاستثناءات الهامة لمبدأ الوحدة فكانت الدول الاتحادية، وحتى هنا تجسد المبدأ في بنية اتحادية وحكومة اتحادية كلفت في أقل تقدير بتوجيه العلاقات الخارجية" (٢٧).

لقد جاءت الدول الاتحادية في أوروبا لتحل مشاكل التخوم القومية بين الأمم الأوروبية التي اكتملت تكويناً حيث تداخلت في بعض المناطق شعوب تنتمي إلى أمم مختلفة فكانت الدول الاتحادية هي الحل، لكن ما يلفت النظر في هذا المجال هو أن الفقه الأوروبي يلح على أن من أهم ميزات الدولة الحديثة هو كونها دولة محددة بحدود ثابتة وبالتالي فإنها معروفة المساحة وعدد السكان، ومرة أخرى نلاحظ أن المقصود بهذا التحديد هو (الأرض الأوروبية فقط) وإلا كيف يمكن أن نفسر أن رئيسة الحكومة البريطانية السابقة مارغريت تاتشر جندت حملة عسكرية ضخمة إلى جزر الفوكلاند التي تبعد مئات الأميال عن دولتها (الحديثة والديموقراطية) لأنها تابعة للناج البريطاني وهي جزر من اراضي جلالة الملكة..؟.. وكيف نفسر أن الأشقاء عرب الجزائر اضطروا إلى تقديم مليون ونصف مليون شهيد لاقناع جمهورية فرنسا الدستورية الديموقراطية وأحزابها الرأسمالية والاشتراكية في أن أرض الجزائر ليست جزءاً من الجمهورية الفرنسية والأمثلة كثيرة وبالغة الدلالة بهذا الشأن..

٦- أن الدول في عالم اليوم متلاصقة على اليابسة جنباً إلى جنب، والمناطق المحايدة والمتنازع عليها محدودة، لكن هذا لا يعني أننا نستطيع أن نضع تلك الدول تحت معايير وميزات واحدة ذلك أن العصر الامبريالي الراهن وريث العصر الامبراطوري المنصرم يضع البشرية أمام خيارات صعبة، فبعد العدوان على الشعوب بالجيوش والافيون والشركات الاحتكارية الضخمة، والشركات متعددة الجنسيات، يتضح الآن ذلك " العدوان بالدول على أغلب أمم الأرض لتصبح مشكلة المشاكل في هذا العصر بالنسبة للعديد من أمم الأرض كيف تتحرر من دول تشكل سداً أمام تقدمها وتطورها، والقضية هنا بالغة التعقيد فلنسا أمام سيطرة جماعة تابعة أو عميلة لقوى أجنبية على نظام الحكم يمكن التخلص منهم عبر نضال سياسي بسيط أو عنيف وإنما أمام دول بالة التعقيد والتنظيم والمقدرة تهدم البنى الأساسية للأمة والوطن فتغذي أمراضاً سرطانية متفاقمة في تلك الزاوية من الوطن وتجتث الحياة من خلايا أخرى في الوطن ذاته.. فيصبح أي حديث عن

التطور والتقدم مجرد سراب.. ويصبح أى حديث عن إصلاح مؤسسات تلك الدول أو تغيير منظوماتها القانونية أو تعديل مسارها الاقتصادي أو الاجتماعي مجرد مضیعة للوقت فالحل الوحيد هو إزالتها من الوجود لرفع التشويه عن الوطن والأمة لتتمكن من التطور والتقدم بما تملك. فالدولة "طريقة لتنظيم الحياة الجماعية لمجتمع معين" (٢٨) كما يقول لاسكي وليست عدواناً على المجتمع تفككه إلى عدة دول عاجزة عن الحياة إلا بقدر ما تدمر المجتمع لصالح قوى للسيطرة خارجية.

ويقول لاسكي: " المجتمع الامبريالي قام على زعم ضمني بأن جنساً متفوقاً يحكم جنساً متخلفاً يفترض طبعاً أن حقوقه نابعة من سلطته في أن تطاع إرادته " (٢٩) ويضيف: " ان "السلام الرأسمالي بحكم طبيعته ليس سوى هدنة بين حربين، والعلاقة بين الرأسمالية والدولة الوطنية تستتبع في المدى البعيد اختفاء السلام واشتعال الصراع " (٣٠).

ويقول بوردو: " عندما يدرك الإنسان أن السلطة وحدها.. يمكن أن تجسد نظاماً على قياس الأهداف التي تسعى إليها الجماعة والتي تتكون حولها شركة الأجيال الحالية مع الأجيال الماضية وتلك التي ستأتي في المستقبل حينئذ تولد فكرة الدولة ومعها حقيقة الدولة نفسها" (٣١).

وكان أرسطو قد عرف الدولة بالقول: " الدولة هي أحد مخلوقات الطبيعة توجد لتوفر حياة طبيعية " أما أوغسطين فقال: " الدولة أصل الخطيئة الأولى لأن الإنسان الشرير بميوله بحاجة ليعيش في ظل سلطة تكبح هذه الميول " بينما رأى هيغل : " أن الدولة هي الله يسير على الأرض " ، وقال عنها ترازيماخوس: " الدولة ليست سوى حكم الأقوى" وعبر هربرت سبنسر عن رأيه فيها بالقول: "الدولة شيء لم يكن موجودا في أيام الرجل البدائي " وهو يأمل بأن يعود ذلك اليوم السعيد الذي تختفي فيه الدولة من الوجود، ويشاركه كارل ماركس هذا الأمل.. " (٣٢).

أما دوغيه فيقول: " الدولة جماعة من الناس بينهم طبقة حاكمة وأخرى محكومة وهي في رأيه ظاهرة اجتماعية.. أما التعريفات الحقوقية للدولة فتعتبرها " مجموعة أفراد يقيمون بصفة دائمة في إقليم معين وتسيطر عليهم هيئة حاكمة ذات سيادة، أو أنها مجموعة دائمة ومستقلة من الأفراد يملكون اقليماً معيناً وتربطهم رابطة سياسية مصدرها الاشتراك في الخضوع لسلطة مركزية تكفل لكل فرد منهم اقتع بحريته ومباشرة حقوقه " (٣٣).

المهم أن فقهاء علم القانون الذين لا يتفقون على تعريف واحد للدولة، يتفقون على العناصر التي يجب أن تتوفر لأي مجتمع ليكون دولة:

(١) شعب (٢) أرض (٣) سلطة.

ويضيف البعض عنصراً رابعاً وهو الاعتراف الدولي لكن " هذا محل خلاف كبير فيما بينهم يدور حول ما إذا كان الاعتراف لازماً لتوجد الدولة أم للاقرار بوجودها أم للأمرين معاً " . وفقهاء علم القانون، في كل هذا (يصفون) الدولة (النموذج) كما يقول د. عصمت سيف الدولة، ولكنهم لا يهتمون بكيفية قيام الدولة (الواقعية) فيكفيهم أن تقوم في الواقع بعناصرها النموذجية لتكون عندهم دولة ثم يبدأون، بعد هذا، في شرح دلالات عناصرها والآثار القانونية (الحقوقية) المترتبة عليها.

هوامش

الباب الأول - الفصل الأول

- (١) النظم السياسية- الجزء الأول د. ثروت بدوي- دار النهضة العربية- القاهرة ١٩٦٤ صفحة (٢٢).
- (٢) المصدر السابق صفحة (٢٥).
- (٣) نظرية الدولة والحق- رادومير لوكيل- ترجمة عبد الهادي عباس (مخطوط) صفحة (٤). (٤) المصدر السابق صفحة (٤).
- (٥) الدولة والأسطورة- أرنست كاسيرر- ترجمة، أحمد حمد محمود- الهيئة العامة المصرية للكتاب- القاهرة ١٩٧٥ صفحة (١٤٨).
- (٦) المصدر السابق صفحة (١٥٠).
- (٧) المصدر السابق صفحة (١٥١).
- (٨) الاجتهاد- العدد ٦- السنة الثانية ١٩٩٠- دار الاجتهاد- بيروت- على زيعور صفحة (٧٨).
- (٩) المصدر السابق صفحة (٧٩).
- (١٠) و (١١) و (١٢) المصدر السابق صفحة (٨٠).
- (١٣) المصدر السابق صفحة (٨٢).
- (١٤) المصدر السابق صفحة (٨٣).
- (١٥) و (١٦) و (١٧) و (١٨) و (١٩) المصدر السابق صفحة (٧٦).
- (٢٠) تطور الدولة الحديثة- جيان فرانكوبوجي- ترجمة محي الدين الشعراني- وزارة الثقافة السورية ١٩٨٧ صفحة (٥٩).
- (٢١) المصدر السابق صفحة (٨٩).
- (٢٢) المصدر السابق صفحة (٩٤).
- (٢٣) المصدر السابق صفحة (١٢٦).
- (٢٤) المصدر السابق صفحة (١٦٦).
- (٢٥) المصدر السابق صفحة (١٣٣).

- (٢٦) المصدر السابق صفحة (١٢٩).
- (٢٧) المصدر السابق صفحة (١٣٧).
- (٢٨) الدولة في النظرية والتطبيق - هارولد لاسكي - ترجمة أحمد غنيم وكامل زهيري - "الطبعة بيروت" الطبعة الثانية ١٩٦٣ صفحة (٤٢).
- (٢٩) المصدر السابق صفحة (٢٦٧).
- (٣٠) المصدر السابق صفحة (٢٥٩).
- (٣١) الدولة - جورج بوردو - ترجمة د. سليم حداد - المؤسسة الجامعية للنشر - بيروت ١٩٨٥ صفحة (٥٥).
- (٣٢) الدولة والحق - رادومير لوكيل - مصدر سابق - المقدمة صفحة (٢).
- (٣٣) المصدر السابق صفحة (٢).

الفصل الثاني

الشعب

٧- الشعب هو العنصر الأساسي في تكوين الدولة من الناحية النظرية والحقوقية، فمن الشعب يتم تشكيل هيئة المؤسسين للدولة، والشعب هو الذي يمنح مؤسسات الدولة الصلاحيات للعمل، وهو الذي يختار من يمثله في تلك المؤسسات التشريعية والتنفيذية والقضائية، والى تستمد من هذه الصفة، صفة تمثيلها للشعب، صلاحية اصدار التشريعات والأحكام وتنفيذها، وبالتالي فان الشعب هو الذي يحدد حجم الدولة وهو الذي يختار نظامها السياسي، فالشعب هو الذي يخترع الدولة، ثم يمنحها توكيلاً بالعمل نيابة عنه، فتتصرف مؤسساتها داخلياً وخارجياً باسمه، وعليه تعود نتائج التصرف سلباً أو ايجاباً .

وبما أن الشعب هو الموكل والدولة هي الوكيل، فان الشعب هو العنصر الاصيل في هذه العلاقة، والدولة هي التابع، والوكالة على أية حال ليست أبدية، فهي وكالة قابلة للعزل على أية حال .

لكن الأمور لا تسير في الواقع بهذه البساطة التي كتبنا بها هذه الكلمات، فنحن افترضنا الدولة "النموذج " حيث مجموعة من البشر محددة بعلاقات تاريخية انتجت ثقافة مشتركة : ولغة واحدة وحاجات مشتركة، واختصت بأرض مشتركة ، وتجاوزت في علاقاتها الداخلية والخارجية، الأفكار القبلية والأساليب القبلية، فتداعت الجماعة فيما بينها إلى كلمة سواء وقررت تأسيس الدولة حيث يمنحها كل فرد من هذه الجماعة بعضاً من حريته الشخصية لتستخدمها الدولة في حماية الحرية الجماعية، ويمنحها كل فرد من الجماعة بعضاً من امكانياته المادية، وبعضاً من جهده لسد حاجة الجماعة وتطوير امكانياتها وتحقيق التكامل فيما بينها وبناء المرافق العامة، ويمنحها كل فرد من الجماعة بعضاً من دمه للتضحية دفاعاً عن الجماعة وحمايتها وتحقيق الأمن لها، ويمنحها كل فرد من الجماعة خلاصة علمه واكتشافاته النظرية والعلمية لبناء مستقبل أفضل تكون الدولة فيه أكثر مقدرة على التنظيم والإدارة والدفاع وتلبية حاجات الجماعة بما يكفل تطوير أجهزتها التشريعية والتنفيذية والقضائية، ثم وبعد ذلك تلتفت الجماعة إلى جيرانها من الجماعات البشرية فتدعوها إلى كلمة سواء، ويقوم الطرفان أو من يمثلهما برسم الحدود وفي حال الاختلاف يلجأون

إلى التحكيم فتبرز وثائق الحيازة والانتماء التاريخي ويتم الاتفاق والاعتراف المتبادل، والاقرار بالارتفاقات ان وجدت ويتم تثبيت أحجار الحدود، وتوقع اتفاقيات حسن الجوار ثم توسع الجماعة دائرة نشاطها فتقف مع الجماعات البشرية المنتشرة في العالم على قدم المساواة، ويتداعى الجميع إلى كلمة سواء لبناء نظام دولي يتعاضد فيه الجميع ويتعاونون لتحقيق العدالة والتقدم للبشرية وحماية البيئة والمناخ، ووضع خبرات التقدم والتطور في متناول الجميع دون تمييز لعرق أو لون أو دين أو معتقد... الى آخر ما يمكن أن يمدنا الخيال البشري من الأحلام...

٨- لكن الدول لم تبين هكذا... ولم تولد بهذه الطريقة الواعية ولهذا أسباب متعلقة بالبشر، ووعيهم، ودرجة نموهم الحضاري والتاريخي والعلمي، فهم ليسوا سواء في المعارف، وليسوا سواء في مرحلة معينة للتكوين الاجتماعي، وبالتالي ليسوا سواء في المقدرة، ذلك ما أغرى الأقوياء والقادرين عبر عصور التاريخ المختلفة في أن يأكلوا الضعفاء، ويسحقوهم، ثم يبحثوا بعد ذلك عن مبررات ما ارتكبت أيديهم.

وحتى لا نبقى في التجريد، ومراحل التطور التاريخي للشعوب والأمم ننتقل إلى الدول المعاصرة لنكتشف دور العنصر البشري (الشعب) في بناء ما يسمون (الدولة الحديثة). يقول بوردو: " تشكل المجتمعات باجمالها حقيقة طبيعية... فهي لا تفسر في هدف خارج عنها، إذ يكفي أن تكون لتملي مهمتها. هي غاية نفسها لأنها هي نفسها: (ركن القيم) التي على أساسها تنظم علاقات السلطة داخل المجتمع، وهي لا تتحدد بمعيار خارجي (ديني أو اقتصادي أو ثقافي أو غيره)، انها نتيجة لضرورتها بالذات كشرط لوجود الكائن الجماعي . حينئذ يوجد المجتمع السياسى، ولا تعود الصلة السياسية ذات تفسير أدواتي وإنما تصبح تصوراً وجودياً ومن المهم أن نفهم فعلاً أنه بقدر ما تتكون الجماعة الشاملة من أجسام جزئية، كل واحدة منها ذات جوهر مختلف، بقدر ما تقضي الضرورة بتأكيد قيمة مشتركة للجميع فيما يتعدى أهداف كل واحد منها، هذه القيمة لا يمكن أن تكون إلا وجود المجتمع بذاته وهي عندما تفهم من قبل المجموعة يظهر المجتمع السياسي لأن السلطة التي تظهر حقيقتها تصب في غاية اجتماعية ترفع شأن الغاية الخاصة بكل واحد من المجموعات الثانوية .. " (١).

ويضيف بوردو: "يتفق جميع علماء الاجتماع على الاعتراف بأن المجتمع السياسي ليس تجميعاً فيزيائياً بسيطاً للأفراد، وإنما هو يفترض لدى أعضائه وجود وعي مشترك يشد انتماءهم إلى المجموعة... فليس ثمة مجتمع سياسي إلا حيث المجتمعية بصفاتها تجمعاً غريزياً أوجدته الضرورة... لأن الوعي الاجتماعي الذي يتشكل انطلاقاً من تحقق معين ينتظم كذلك حول

مشروع... كما أن صورة المستقبل تستثير حركة باتجاهها، فإن هذه الصورة أو هذه المظاهر تتضمن في ذاتها طاقة تؤدي إلى تحقيقها... ان السلطة في جوهرها العميق، هي تجسيد لتلك الطاقة التي تثيرها في المجموعة فكرة نظام اجتماعي مبتغى.. إنها قوة يخلقها الوعي الجماعي تقوم مهمتها في آن واحد على تأمين ديمومة المجموعة وقيادتها في السعي نحو ما تعتبره خيرها" (٢).

فالشعب، أو السكان " لدولة ما، ليس تجمعاً عشوائياً ، أو تجميعاً تقوم به عصابة، أو قرصان، لتصنع منهم " دولة "، وإنما هو كائن حي يختلف الفلاسفة والفقهاء ورجال القانون والسياسة، وعلماء الاجتماع والاستراتيجية : على تحديد عوامل تشكله، وتكوينه، لكنهم لا يختلفون أنه كائن حي له مقومات وعوامل لا بد من توافرها ليكون -مجتمعاً سياسياً مدنياً آمناً لنفسه، ومساهماً في تحقيق الأمن لغيره، والأمن هنا لا يعني مجرد المقدرة على الدفاع عن النفس، وإنما يشمل المقدرة على الحياة الآمنة اجتماعياً واقتصادياً وسياسياً ، وفي سبيل تحديد عوامل تكون المجتمع السياسي قيلت عشرات النظريات لتأخير عامل معين ، وتقديم آخر، أو الغاء عامل معين واحلال عامل مكانه، وهكذا دارت حوارات بالغة السخونة حول : العرق، واللغة، والاقليم، والتاريخ المشترك أو الثقافة المشتركة ، والاحلام المشتركة ، والدوافع الاقتصادية ...

وهذا بوردو يقول مرة أخرى : " لقد قيل كل شيء ، وبتعابير رائعة عما يشكل أمة ، لقد ملأ مانسيني وميشلي ورينان هذا التصور بمادة شعرية ، لن تتوصل أدق التحليلات العلمية الى الحلول محلها .. العرق ، واللغة والدين والذكريات المشتركة والتساكن ، ولكن أياً كان تأثيرها تبقى قليلة الفاعلية إذا لم تجد في ضمير أعضاء الجماعة التلاوين التي تجعلها مؤثرة .. فالأمة ترتبط بالروح أكثر مما ترتبط باللحم ومن خلالها تنتمي الروح إلى ديمومة الكائن الجماعي ، ومن المؤكد ان للتقاليد والذكريات والتجارب المشتركة .. قسطاً كبيراً في تكوين الأمة ، ولكن إذا كان الوطنيون متعلقين بهذا الإرث الروحي فليس لأنه يمثل الماضي فقط ، وإنما بسبب الوعود التي يحملها بالنسبة للمستقبل " (٣).

ثم يصل بوردو إلى خلاصة بحثه فيقول: " في جميع البلدان القديمة، الأمة هي التي صنعت الدولة، فلقد تكونت ببطء في النفوس وفي المؤسسات الموحدة بفعل الحس الوطني " (٤).

وهذا رادوميرو لوكيل استاذ القانون العام في كلية الحقوق بجامعة بلغراد يقول: " الفكرة المشتركة للنظريات الاجتماعية تقول : " أن الدولة والحق مخلوقان من المجتمع وليس من الطبقة المسيطرة المعنية بحماية بعض المصالح الاجتماعية العامة" (٥) ويضيف: " ان الحرب العالمية

الأولى أظهرت كل الأهمية للمسألة القومية بالنسبة للحركة البروليتارية وقد ظهرت الصلات القومية للبروليتاريا بانفجار الدولية الثانية . ان بروليتاريا البلدان الأوروبية تبعت بوجازيتها بدلاً من اتباع الحركة العمالية الدولية ، وأصبح واضحاً أن الدولة الاشتراكية لا يمكنها إهمال الخلافات القومية ، وانه على الأغلب يجب اعطاء كل قومية دولة خاصة بها.. أن ثورة أكتوبر أبرزت الأهمية الكبرى للمسألة القومية.. وقد ظهر أنه لا مندوحة للدولة البروليتارية المتعددة القوميات عن أن تكون منظمة على أساس فيدرالي لارضاء التطلعات القومية مع النص على الحق بالاستقلال لمصلحة كل قومية، وفي الوقت نفسه قيادة موحدة للدولة لتجنب خطر انفجار هذه الدولة المتعددة القوميات.. " (٦).

أما هارولد لاسكى فيرى المسألة من وجهة نظر خاصة، يقول لاسكى: "ان كلمة القومية ليست إلا معنى ذاتياً يتملص دائماً من محاولة تحديده بالمصطلحات العلمية، فبصفي انكليزياً ، يمكنني أن أشعر داخل عظامي بالاحساس الذي تتضمنه القومية الانكليزية فأنا أحس مثلاً بالالفة للأشياء التي تمكنني من التأكيد بأن شكسبير، أو جين أوستن، أو ديكنز.. انجليز أصليون، وان كنت لا أستطع أن أترجم إلى كلمات الأشياء التي تجعلهم كذلك... " (٧) ويضيف لاسكى : " ان جميع العوامل التي تنسب إليها القومية، مثل العنصر واللغة والتبعية السياسية المشتركة، تحتوي بساطة متناهية تخون الدقة العلمية ولا شك أن القومية تتولد عن تقاليد تاريخية مشتركة، وعن أعمال وآلام متبادلة، كما أنه من الصحيح أيضاً أن اللغة والعنصر، بل وحتى التبعية السياسية المشتركة تلعب دورها في تشكيلها. ومن الواضح كذلك أن هناك شيئاً حاسماً عن القومية، وهو أن أعضاء أي وطن معين يشتركون في شعور بالانفصال عن الشعوب الأخرى ، مما يعطيهم احساساً بالاختلاف والوحدانية التي تجعل سيطرة الآخرين عليهم شيئاً مكروهاً يبعث ضيقاً عميقاً لدرجة تتضمن مقاومة تلك السيطرة، ولكن الحقيقة رغم ذلك هي أن القومية ظاهرة نفسية وليست مبدأ قانونياً " (٨).

ويقول د. ثروت بدوي: "الجماعة التي تتكون منها الدولة تختلف عن الجماعة الخاصة وتسمو عليها، لأنها جماعة عامة تسعى لخدمة أغراض عامة، وأفراد هذه الجماعة يرتبط بعضهم ببعض بروابط مختلفة مادية وروحية : الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو العادات، والمصالح أو الذكريات والآمال المشتركة. هذه الروابط المختلفة إذ تقوم بين الأفراد تولد عندهم الرغبة في العيش معاً، أي تكوين أمة . فالأمة هي مجموع من الأفراد استقروا على إقليم معين.. " (٩).

ويضيف: "تقوم الأمة دون أن تنشأ عنها دولة، ولكن العكس غير صحيح " (١٠).

و"لا شك أن قيام الأمة وإدراك الأفراد لقوة الروابط التي بينهم، هو الذي يساعد على ظهور فكرة الدولة شخصاً مستقلاً عن أفكار الحكام .. " (١١) ثم يفرق د. بدوي بين الشعب بمدلوله الاجتماعي والشعب السياسي فيقول: " الشعب في مدلوله الاجتماعي يتكون من جميع الأفراد الذين يحملون جنسية الدولة ومن ثم فهو يضم إلى جانب البالغين: القصر وناقصي الأهلية، بيد أن جميع الأنظمة السياسية تحرم القصر وناقصي الأهلية من الحقوق السياسية وبالتالي لا تدخلهم في مضمون الشعب السياسي. " (١٢).

ويتساءل جيان فرانكو بوجي : " إلى أي مدى يبدو مفهوم الدولة معقولاً ..؟ ومن هو الباني لها..؟ يمكن أن يجيب المرء انه "المجتمع القومي" وهذا يعني جغرافياً وعرقياً ولغوياً ، من السكان المتميزين ثقافياً الذين يسعون إلى ضمان وتعبير سياسيين لهذا التمييز... " (١٣).

ويقول د . عصمت سيف الدولة : " الأمة مجتمع ذو حضارة متميزة من شعب معين مستقر على ارض خاصة ومشاركة، تكون نتيجة تطور تاريخي مشترك، أما كل ما تعلمناه عن مميزات الأمة كاللغة أو الثقافة أو الدين.. فتلك عناصر التكوين الحضاري وهي تختلف من أمة إلى أمة تبعاً لظروف التطور التاريخي الذي كونها، أما عن المصالح الاقتصادية المشتركة فهي متوافرة في كل مجتمع حتى لو لم يكن أمة . وأما الحالة النفسية المشتركة والولاء المشترك .. الخ فتلك معبراته في الافراد عن انتمائهم إلى أمة قائمة ، و تختلف من فرد إلى فرد في الأمة الواحدة تبعاً لوعيه علاقته بمجتمعه القومي . ولكن الوجود القومي لا يتوقف عليهما .. فالأمة مجتمع تكون نتيجة " تطور " تاريخي مشترك لأن القول بأنها تكوين تاريخي لا يكفي للدلالة على أنها طور من المجتمعات أكثر تقدماً من الأطوار السابقة عليه .. " (١٤) .

٩- هكذا يمكن ان نلاحظ بسهولة تعدد الآراء في تحديد العوامل التي يتكون منها الشعب ، والأمة ، أو بصفة عامة التكوين الاجتماعي الذي يصلح أن يكون أساساً لقيام دولة ، وهذا التعدد عائد لأسباب عديدة منهجية ونظرية وموضوعية ، ولكن يمكن تحديد قواسم مشتركة بين كل هذه الآراء:

أولاً : ان الشعب هو تكوين اجتماعي ، أو كائن اجتماعي ، له صفات الكائن الحي ، وانه ليس مجرد تجمع عشوائي ، وبالتالي فإن المؤسسة السياسية " الدولة " لا بد ان تتطابق وجوداً وحدوداً مع هذا الكائن الاجتماعي ، وانه كالكائن الحي تماماً فإن محاولة بتر بعض الأعضاء لا تعني أننا أمام اجزاء كائن حي وإنما أمام اشلاء " جثة " عرضة للتفكك ، أو للتجمد ، لكنها لا تصلح لتقوم بمهام الكائن الحي .

ثانياً : الدولة جهاز سياسي وتنظيمي من اختراع البشر أو " الأمة " مجتمع تكون نتيجة تطور تاريخي مشترك " (١٥) ، وبالتالي فإن الدولة تتطابق مع الأمة فتكون دولة بسيطة أو تضم مجموعة من الشعوب المتداخلة على تخوم أمم متجاورة " الاتحاد السويسري " فتكون دولة اتحادية ، أو قد ينشئ الدولة جماعة نازحة اختصت بأرض جديدة وهي من أرومات شعبية وأمم مختلفة ، مثل الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الكندي والاتحاد الاسترالي أو قد تضم الدولة قبليات وشعوب مختلفة لم تتصهر في أمة واحدة بعد فيقوم المجتمع السياسي الواحد على تسريع التفاعل التاريخي بين تلك الجماعات لتكون أمة واحدة ، بشروط محددة أو قد تساهم الدولة بشروط معاكسة على اجهاض عملية التفاعل التاريخي، وتعيقها " وها نحن الآن على أبواب ولادة الدولة فوق القومية "الدولة القارية" في أوروبا.. كل هذا ممكن وأكثر.. ويكتسب مشروعيتها من شرعية مصادره، لكن أن يتم تقسيم مجتمع تكون نتيجة تطور تاريخي مشترك "أمة" إلى عدد من الدول فهذا عدوان على تلك "الأمة" ولن تستطيع أرقى دساتير البشر، و لا أرقى أزياء الحكومات، ولا أحدث أشكال النظم، أن تعطي تلك الدولة مصدراً شرعياً واحداً لا لتأسيسها ولا لاستمرارها، فهي واقعة عدوانية غير مشروعة على أمة، ولا حل إلا بإزالتها، وإعادة الوضع إلى ما كان عليه بمعنى تطابق الحدود القومية للأمة مع الحدود السياسية للدولة فنحن في هذه الحالة أما كائن حي محطم لا يمكن إنقاذه بعلاج كل جزء على حدة فاليد مفصولة عن الكتف هي مجرد كتلة من اللحم والعظم والأعصاب والأوردة قابلة للتفكك والتحول بفعل الأجواء المحيطة، أعظم ما يمكن أن يفعل من أجلها وهي مفصولة عن أصلها هو أن تحفظ في درجة حرارة معينة ، لكن هذا لا يعني أنها قادرة على القيام بوظائفها.. كل ما في الأمر أنها تصلح غذاء للآخرين لا أكثر من ذلك ولا أقل..؟

١- غني عن القول أننا هنا في مجال البحث عن "شرعية الدولة" من حيث تأسيسها، ومطابقتها للواقع الموضوعي الذي أنتجها وهو "المجتمع" دون الدخول في مشروعية النظم التي تكونت فيما بعد نتيجة للصراع داخل المجتمع ذاته وقواه الفاعلة، والأمر البالغ الأهمية في هذا المجال هو التأكيد على أن التكوينات الاجتماعية التي تتشكل نتيجة تطور تاريخي مشترك لا تبرأ تماماً من السلوك الفردي والاجتماعي للتكوينات السابقة وإنما تحمل أثره إلى فترة زمنية معينة فكما أن الإنسان الفرد يحمل "المورثات" من عشرات بل مئات الأجداد.. فان التكوين الاجتماعي الذي تكون نتيجة تطور تاريخي مشترك، وأصبح "أمة" على سبيل المثال لا يعني أن "الأمة" قد انعتقت تماماً من أسر السلوك القبلي، والعشائري وحتى الفردي وان هذا السلوك قد يبحث عن

وسائل يعبر بها عن ذاته : تسلط، استغلال، ازدواجية في التعامل من داخل الجماعة، والتعامل خارجها.. الخ وفهم هذا كله بالغ الأهمية لتفسير ظاهرة الدول المنتشرة في عالم اليوم.

١١- وحقيقة الأمر أنه لا يمكن فهم خريطة دول العالم المعاصر دون فهم " النظام " الربوي " الفردي الأصل، والقبلي على صعيد الممارسة، ذلك النظام الذي أنجز عصر الاقطاع والتسلط في أوروبا وما ترتب عليه من العصر الامبراطوري، ووجد منفذاً له في النظام الرأسمالي الأوروبي ليعبر عن نفسه بغزو العالم وتصنيع " الدول " بما يخدم مصالحه دون الأخذ بعين الاعتبار الواقع الموضوعي للشعوب حيثما كان ذلك ممكناً . وكما أن تلك النظم مارست "سوسيولوجيا القبائل " على أعلى مستوى بحيث سعت لبناء نظم ديمقراطية في أوروبا "قدر الإمكان " "مرفهة" قدر ما تسمح به ظروف سرقة شعوب العالم . سعت لإقامة دول لا علاقة لها لا بالتاريخ ولا بالجغرافيا في افريقيا وآسيا، إلا علاقة تحطيم شعوب تلك البلاد لتبقى أسواقاً للمواد الخام، ومناجم للنهب المنظم وتبقى شعوبها تحت مستوى الحياة في هذا العصر. حتى إذا اضطروا أن يهجروا شعباً ويستوردوا بديلاً عنه فإنهم لم يترددوا " فلسطين " ثم اصطنعوا لتلك الدول المصطنعة أصلاً أنظمة لا تستطيع إلا أن تكون تابعة هزيلة عديمة الفاعلية بغض النظر عن شخص من يحكمها، وهكذا ارتكب الأوروبي الأنيق المتختم بالتحضر والثقافة والتحرر والنظافة ما لم نقرأ له مثيلاً في تواريخ القبائل البدائية واساليبها "الوحشية" في الصراع.. وكانت النتيجة هذه الخريطة للعالم ، وهذه الدول البالغة التنوع والتناقض، إلى الدرجة الى لا يمكن معها العثور على قواسم مشتركة بينها للبحث بشكل مجرد عن ماهية الدولة، وشرعيتها، فلا بد من التخصيص للبحث في الدولة "الأوروبية" والدولة "الأفريقية" والدولة "الآسيوية" فنحن أمام دول صانعة للدول، وكما أن الجيوش الأوروبية غزت العالم بالأفيون، والقوة، والسيطرة واختلاق الفتن والافتتال المحلي، و كما ارتكبت العدوان بكل الأشكال والطرق الممكنة، فإنها هاجمت العالم "بالدول " وأصبحنا أمام هذه الظاهرة البالغة الوضوح وهي "العدوان بالدول " على الشعوب.

وهكذا فإن أي حديث عن الشعب يجب أن يركز إلى المجتمع " كمجتمع تكون نتيجة تطور تاريخي مشترك " وليس كما "اصطنعته " الدول "المصطنعة" في بعض أرجاء الأرض، أو "اصطنع " من أجل اصطناعها.

ذلك لأننا نجد في دساتير دول العالم الحديثة تلك العبارة الشهيرة : "الأمة... مصدر كل السلطات!.. أو: "الشعب.. مصدر كل السلطات. وبالتالي فإن أي خلط في تحديد هذا المصدر تحديداً دقيقاً يعني أننا سنتوه في تحديد السلطات.. كل السلطات من حيث المنشأ والمآل.

هوامش

الباب الأول - الفصل الثاني

- (١) جورج بوردو - الدولة - مصدر سابق صفحة (١٩).
- (٢) المصدر السابق صفحة (٢٠).
- (٣) المصدر السابق صفحة (٣٢).
- (٤) المصدر السابق صفحة (٣٤).
- (٥) رادومير لوكيل - الدولة والحق - المصدر السابق صفحة (٢٠٦).
- (٦) المصدر السابق صفحة (٢٥٨).
- (٧) هارولد لاسكي - الحرية في الدولة الحديثة - دار الطليعة بيروت صفحة (١٨٧).
- (٨) المصدر السابق صفحة (١٨٨).
- (٩) د. ثروت بدوي - النظم السياسية - الجزء الأول مصدر سابق صفحة (٢٦).
- (١٠) و (١١) المصدر السابق صفحة (٢٧).
- (١٢) المصدر السابق صفحة (٤٧).
- (١٣) جيان فرانكو بوجي - تطور الدولة الحديثة - صفحة (١٤٤) مصدر سابق.
- (١٤) د. عصمت سيف الدولة - نظرية الثورة العربية - الجزء الثالث - دار المسيرة بيروت صفحة (١٣٧).
- (١٥) المصدر السابق صفحة (١٣٧).

الفصل الثالث

الأرض

١٢- الأرض هي العنصر الأساسي "الثاني" الذي تقوم عليه الدولة الحديثة، وهي قبل أن تكون عنصراً من عناصر تأسيس الدولة الحديثة فهي وطن لأولئك الذين يشكلون مجتمعاً تكون نتيجة تطور تاريخي مشترك، فمنذ أن اختصت قبائل وشعوب "ما" بأرض محددة، أصبحت تلك الأرض جزءاً من تكوينهم، أعطوها جهدهم، وخلصوا تطورهم الفكري وبنوا عليها حضاراتهم، ونقشوا على صخورها تواريخهم واستنبتوا أرضها ما يحتاجون، وسبروا أغوارها، ليستخرجوا من باطنها ما يلبي حاجاتهم المتجددة.. ومع هذا الاختصاص تحولت تلك الأرض لتصبح جزءاً من شرف الجماعة وكرامتها، ووجودها، فأى عدوان عليها هو عدوان على الأمة لا يحق لأحد من أفرادها أن يتقاعس في الدفاع عنها، وعبر العصور كانت الأرض هدف الجماعات البشرية للسيطرة عليها، ان كان ذلك عن طريق الغزو القبلي، أو الغزو الامبراطوري حيث كانت حدود الامبراطورية حيث يستطيع جنودها أن يصلوا، وفي الدول الحديثة التي تجاورت، غدت الأرض هي المجال الحيوي لسيادة الدولة تمارسها بالسلطة، وعندما تفقد تلك الدول سيادتها على أرضها أو جزء منها، أو عندما يشاركها الغير هذه السيادة أو تتنازل عن تلك السيادة طوعاً أو بالاكراه تكون قد فقدت أحد مقومات وجودها كدولة.

يقول رينيه جان دوبوي : " ليس من المقبول، في هذا العصر، قيام دولة يكون سكانها من القبائل الرحل، إذ لا بد لهم من الاستقرار في مكان ما. وفي الواقع ان قاعدة " الاقليم " تنمي الشعور القومي . وقد ثار جدل قبل الآن حول الطبيعة الحقوقية للاقليم، واتفق اليوم على انه الإطار الذي تمارس فيه الدولة اختصاصاتها الكاملة، وتكون فيه سيادة الأمر والنهي علماً بأنها تمارس بعض الاختصاصات في الخارج وإنما في نطاق محدود جداً. وهذا المفهوم ينطبق تماماً على المجال البري، ولا يتناول المجالين البحري والجوي إلا ضمن حدود معينة... " (١).

١٣- فالإقليم الذي اختص به التكوين الاجتماعي في مرحلة زمنية معينة هو الذي يحدد حدود الدولة الجغرافية، بمعنى أن حدود الدولة يجب أن تتطابق مع الحدود الجغرافية "للتكوين الاجتماعي" لا تنتقص منه، ولا تتعدى على ما عداه. يقول د. ثروت بدوي : " الاقليم ركن أساسي

من أركان الدولة وهو يعد شرطاً لاستقلال السلطة السياسية، ذلك ان الاقليم هو المجال أو النطاق الذي تباشر فيه الدولة سلطتها، ولا يمكن لسلطتين مستقلتين تتمتع كل منهما بالسيادة أن تجتمعا معاً على اقليم واحد لأن وجودهما معاً سيؤدي إلى أن تقضي إحداها على استقلال الأخرى.. على أن الاقليم لا يقف عند حد اليابسة : أي الأرض، بل يمتد كذلك إلى البحر الاقليمي وإلى الطبقات الجوية التي تعلق اليابسة والبحر الاقليمي " (٢).

ويضيف: "لا يشترط في "الاقليم الأرضي" أن يكون متصلاً، بل يمكن أن يكون متقطعاً تفصل أجزاءه المختلفة بحار أو جبال أو أنهار. ومن الواضح في الوقت الحاضر أن الدولة تنمو وتزدهر بقدر ما تضم من أقاليم مكملة لبعضها مما يساعد على قوة الدولة ونمائها" (٣).

بينما يقول الاستاذ عبد الهادي عباس: "الملكية الاقليمية هي تكتة السيادة الى تتمتع بها الدولة فالسيادة تثبت للدولة نتيجة ملكيتها للاقليم الذي تختص به وتعتبر المظهر الأول بهذه الملكية" (٤). ومن الواضح أننا هنا نشير إلى مصطلح "الاقليم" بمعنى "الوطن" الذي اختلفت به الجماعة البشرية خلال تطورها التاريخي المشترك، وبالتالي فهو وطن محدد موضوعياً بنسبته إلى الجماعة البشرية الى اشتركت تاريخياً بالاختصاص به "وطن الفرنسيين، وطن الالمان، وطن العرب... الخ"، نقول هذا للتمييز بين مفهوم الاقليم بالمعنى التاريخي الذي يشمل "الأرض والانسان" فهو وطن الأمة، وبين مفهوم الاقليم بالمعنى الجغرافي حيث قد يضم الوطن عدة أقاليم تقسم طبيعياً كأقاليم جبلية أو سهلية، أو صحراوية، أو وديان أو تقسم مناخياً، أقاليم حارة، أو أقاليم معتدلة، أو أقاليم باردة... ونقول هذا لنميز أيضاً بين هذا المفهوم التاريخي للاقليم "بمعنى الوطن" وبين "الاقليمية السياسية" كمفهوم مطروح الآن في الوطن العربي كنفويض للوطن القومي للأمة العربية، كتبرير "للدول التقسيمية" تحت ادعائها تمثل "أقاليم" مستقلة، علماً أن تلك "الدول" لا تمثل أقاليم حتى بالمعنى الجغرافي أو البيئي..

يقول بوردو: "إذا كانت كل التواريخ الوطنية محكومة بجهد الحكام لتجميع ملكية اقليمية وضمان توحيدها الداخلي، فان سياسة تجميع الأراضي ليست مفيدة بحد ذاتها، فليست ذات قيمة إلا إذا اقترنت الوحدة الفيزيائية للمدى المغلق داخل الحدود بالوحدة الروحية للجماعة التي تعيش على هذه الرقعة" (٥).

ويضيف بوردو: "ان فشل سياسات الفتح تثبت أن المعركة من أجل الاقليم ليست اختياراً ملائماً إلا إذا سمحت للجماعة بأن تعي نفسها، وبالعقل يتأكد هذا الوعي بالقدر الذي ترى المجموعة في الاقليم - بعد أن تكون الحدود قد توضحت - إرثاً جماعياً وليس ملكية للرؤساء.. ويقضي أن يكون

لهذا الارث ولي يدوم دون أن يكون له حق التجزئة على هواه . والدولة وحدها يمكنها أن تفي بهذا الشرط.. " (٦).

واضح من السياق أن الدولة التي يمكنها أن تفي بالشرط هي الدولة التي تتطابق حدودها مع حدود "الاقليم" "الوطن" بالمعنى التاريخي المشترك الذي أشرنا إليه. والاقليم بهذا المعنى ليس مجرد قاعدة ومجال للدولة، وإنما لا بد من تأهيل الاقليم بشكل مستمر لتحقيق التلاحم بين الانسان والأرض، يقول بوردو: "يجب ألا نعتقد، ان دور الاقليم يكتمل عندما يؤدي مهمته التي هي بشكل من الأشكال تاريخية. فإذا كان هكذا متصللاً بفكرة الدولة (حتى لا تضحل الفكرة) يقتضى أن تسعى الدولة لاتمام العلاقات بين الأفراد وإطارهم الجغرافي. هذه الملاحظة تعطى البعد الحقيقي لما نسميه اليوم سياسة تأهيل الاقليم " (٧)، فماذا يقصد بوردو بتأهيل الاقليم..؟ يقول: " فيما مضى كان يقصد بالتأهيل اشغال الري وبناء السدود والتجفيف وشق الطرقات وإقامة المدرجات، أما في مجتمعاتنا الحديثة فالأمر يتعلق بالتوازن الاقتصادي والروحي للتكتلات البشرية باستخدام معطيات الجغرافيا وموارد الأرض وانتشار الصناعة، ولهذا السبب ليست قضايا التأهيل من اختصاص التقنيات الإدارية أو الأجهزة الخاصة بلا مركزية الصناعة لوحدها، وإنما تتعلق بكيونة الدولة.. " (٨).

هكذا فان حدود " الاقليم " ترتبط ارتباطاً تاريخياً بالتكوين الاجتماعي الذي اخص بهذا الاقليم وتفاعل معه، وبالتالي فان تلك الحدود سابقة موضوعياً على ولادة الدولة الحديثة.

١٤- ان حدود "الوطن" التي تحولت في الظروف العادية إلى حدود الدول تتبع - غالباً - خطوطاً جغرافية طبيعية، وذلك لأن حركة تطور المجتمعات من القبلية إلى الشعوبية إلى الأمة كانت من ناحية الأمن تختار التخوم الجغرافية التي يمكن الدفاع عنها في وجه الغزاة، وبالمقابل فان تعيين حدود البحر يبدو أكثر صعوبة، مع أن المجال البحري يعتبر امتداداً للاقليم البري. يقول رينيه جان دوبوي: "البحر هو سبب التوتر بين الضرورات التي تفرضها المواصلات الدولية وادعاءات الدول بامتلاكه، ووحدة المجال البحري لا تتفق مع انسجام النظام الحقوقي، وإذا كان الاجتهاد الفقهي قد عد البحر، حقبة طويلة من الزمن، مجالاً مشاعاً أو مشتركاً ، فان هذا الرأي منصب على أعالي البحار، لأن المناطق الشاطئية أو المياه الاقليمية، قد ظلت تعد بالمقابل، كجزء أصلي من اقليم الدولة الساحلية.. وفي ضوء العرف والنظام الذي حددته اتفاقيات جنيف المعقودة عام ١٩٥٨ أشير إلى أن ثمة مبدئين متناقضين يسودان قانون البحار، وهما حرية الملاحة، وملكية الدول الساحلية المطلقة... " (٩).

لقد كانت اعتبارات الأمن في القرن الثامن عشر تقضى بتحديد مدى المياه الإقليمية بثلاثة أميال بحرية. حيث كانت هذه المسافة تتفق مع مدى طلقة المدفع، غير أن هذه المسافة كانت تمتد حتى مسافة ١٢ ميلاً وأكثر. ويرى الأستاذ- جيدل- أن النصوص التي وضعتها مؤتمرات جنيف تميز بين مجالين بحريين: المياه الإقليمية والمنطقة المتاخمة، والمياه الإقليمية تخضع لسيادة الدولة الساحلية التي تمتد اختصاصاتها إلى مسافة لم تحدد بعد، وإنما لا تقل بكل الأحوال عن ثلاثة أميال، وهي المسافة التي يعترف بها عدد كبير من الدول، في حين أن المنطقة المتاخمة تعد جزءاً من أعالي البحار، ولا تمارس الدولة الساحلية فيها سوى بعض الاختصاصات، " ولا يمكن أن تتجاوز تلك المنطقة مسافة ١٢ ميلاً ابتداءً من الخط الأساسي الذي يعد منطلقاً للمياه الإقليمية " (١٠).

يقول دوبري : " لقد ادعت الدول أيضاً سيادتها على قاع أعالي البحار وجوفها اللذين يشكلان "السطح القارى" وهو امتداد الأرض اليابسة حتى عمق ٢٠٠ متراً، وقدمت بشأنها مطالب فردية، تبنتها اتفاقيات جنيف لعام ١٩٥٨ وقد تم بموجبها الاعتراف للدولة الساحلية بحق السيادة الحصرية على السطح القارى بغية استثمار موارده الطبيعية.. دون مس أحكام القانون المتعلقة بسطح المياه أو بالمجال الجوي الواقع فوق السطح المذكور " (١١).

أما المجال الجوي فيمتد إلى المنطقة الجوية التي تعلو الاقليم الأمر الذي يقتضى موافقة الدولة لتحليق الطائرات فيها. ومع ذلك فإن تطور المواصلات الجوية الدولية أدى إلى وضع نظام تعاقدى بمقتضى اتفاقية شيكاغو عام ١٩٤٤ ، وعندما بدأت "الدول القادرة" بـ "غزو الفضاء" بعد أن أتخمت من غزو الأرض ظهرت مشكلة الأقمار الصناعية التي تطلق إلى الفضاء الجوي فجاءت معاهدات (لندن وموسكو وواشنطن) تؤيد حرية الفضاء الجوي، وخضوع النشاطات الجوية للقانون الدولي..

١٥- ما يعنينا هنا هو أن الأمم لم تكتمل تكويناً دفعة واحدة وبالتالي فإن الاختصاص بالأرض تفاوتت من منطقة إلى منطقة في العالم بحسب التطور التاريخي المشترك للجماعات البشرية وقد ترتب على هذا أن "الدول الحديثة" التي قامت في أوروبا كدولة قومية، وقعت تحت سيطرة "النظام الربوي الرأسمالي " الذي يستند إلى مفاعيل قبلية بمعنى ازدواجية النظرة للداخل والخارج، وبمعنى التطلع الدائم إلى الغزو الخارجى والحصول على الغنائم والسبايا، هكذا اندفعت النظم الرأسمالية الأوروبية تغزو العالم فتحصل على الغنائم من جهة، وترشي الطبقات الفقيرة في أوروبا من جهة أخرى لتبقى ضمن منظومة النظم الرأسمالية من جهة، ولاشعارها بأن تحقيق

سعادتها وتطورها مرتبط إلى حد بعيد بالسيطرة على ثروات العالم، وهذه السيطرة لا يمكن أن تستمر بأسلوب الغزو التقليدي فلا بد من تجميل الأسلوب، واستخدام كافة الأساليب لتحقيق هذه الغاية، وكان في المقدمة من تلك الأساليب (بعد أن أدرك الاستراتيجيون استحالة استمرار السيطرة بالجيوش والبطش المباشر)، تصدير " الدول " إلى العالم، بمعنى أن خبراء الاستراتيجية في أوروبا مع خبراء التاريخ والأديان، والديموغرافيا والجغرافيا والجيولوجيا.. يدرسون، ويناقشون، ويخططون، دولة ما في العالم، ويصنعونها على الورق من أول حدودها الإقليمية إلى تركيبها السياسية، إلى النظام الملائم، إلى القوى المساندة، والقوى الخيرة.. ثم تحمل الجيوش تلك "الدولة" لتنفيذها على الواقع كأى مشروع استثماري ، بعد دراسة الجدوى والمخاطر والطوارئ، وكيفية مواجهتها وإذا لزم الأمر، ونظراً لأهمية تلك المشاريع فإن التاريخ القريب يقدم لنا أدلة بالغة الدلالة على أن تلك النظم الأوروبية كانت في أوج صراعاتها فيما بين بعضها البعض تتداعى لعقد المعاهدات والاتفاقيات لانتاج مثل تلك الدول، وهكذا فإن السيطرة الأوروبية على العالم كانت تسير على أحد طريقتين:

(١) تحطم الأمم المكتملة التكوين حيث كان ذلك ممكناً بتنفيذ مشاريع " الدول " على أرضها وشعبها بما يخلق منازعات اقليمية واثنية ودينية، وبما يحول تلك الدول إلى "دمى" في مسرح عرائس واسع تحكم الأمة، وتتركها مجالاً مفتوحاً للنهب الرأسمالي . وفي حال ظهور أية قوة مفاجئة، فمن الممكن أن تختلق قوة في ذات المواقع لمواجهتها وضربها.. وهكذا بعد أن كانت السيطرة والغزو القبلي يحتاج إلى ضحايا وجيوش وخسائر، فإن السيطرة الحديثة أصبحت تدار عن طريق (التحكم عن بعد) وتتم بدون خسائر ودون ضحايا، إنها أرباح صافية وليس البترول العربى إلا مثلاً من أمثلة لا تحصى، فقد أقيمت ما يسمونه "دول " على كل حقل نفط عربى، وفي بعض الأحيان أقيمت أكثر من "دولة" على حقل نفط واحد، وتلك " الدول " بغض النظر عن من يحكمها لا تستطيع أن تجد طرقاً مشروعة لانفاق عائدات تلك الثروة، بسبب تركيبها الديموغرافية المحدودة، فهي أقل من قبائل.. " انها وضع أسرى في الغالب.. " لكل أسرة دولة "، ينتج عن هذا موضوعياً تشويه (اجتماعى وجغرافى لأرض الأمة) ذو طبيعة سرطانية، وينتج عنه من جهة أخرى ايداع " تلك الثروة الاسمية" في جيوب الرأسماليين في أوروبا وأمريكا التي يسمونها "بنوكاً" لأنها المكان الأمين لحفظها.. وبعملية حسابية بسيطة نجد أن هذه الثروة الي تسمى اسماً "عربية" لا وجود لها في الواقع العربى إلا تلك الآثار السلبية اجتماعياً و انسانياً وحضارياً وثقافياً، ان ما ينفق من تلك الثروة في الوطن العربى ، وبالطريقة التي ينفق فيها يفعل من التخريب الاجتماعى

على كافة الصعد ما عجزت كل جيوش الغزاة من أول هولاء إلى آخر جندي أجنبي موجود على الأرض العربية الآن، عن تحقيقه، هذا فضلاً عن حجم التدخل الخارجي الذي تستدعيه تلك الثروة لنهبها. ونعود فنقول: ليس هذا إلا مثلاً ..

(٢) في حال عدم تحقيق امكانية تقسيم " الأمة إلى عدة دول " يتم الاتجاه إلى التحكم بالنظام القائم، والتدخل الكثيف عن طريق الامساك بعصب تلك الأمة لمنعها من التملل والانتفاض قدر الامكان.

١٦- وهكذا فان الحديث عن "الدولة" و"الاقليم" حديثاً مجرداً لا يعني شيئاً فلا بد من التحديد عن أية دولة نتكلم، وأين تم تصنيعها، ولمصلحة من..؟

فهذا بوردو يرسم صورة مأساوية " للدول" في افريقيا، لكنه يبحث عن المأساة في افريقيا، دون أن يوضح: لماذا رسمت حدود تلك الدول بالطريقة التي رسمت بها ولمصلحة من..؟ رغم أنه يعترف أن الدول لا يمكن أن تولد إلا بجهد وطني.. نحن هنا أمام دول ولدت بجهد خارجي وحسب. يقول بوردو: " في الدولة الافريقية الجديدة، على الدولة أن تصنع الأمة، إلا أنه، بما أن الدولة لا يمكن أن تولد إلا بجهد وطني تتغلق المأساة السياسية في حلقة مفرغة.. ماذا نرى؟.. " (١٢).

- يجيب بوردو: " ترى القادة الذين يعلنون انتماءهم لدول ليست موجودة بعد ، ويستعيرون لها الخصائص من الأنماط المنجزة لدى الآخرين، يجهدون لكي يخلقوا في بلدانهم الشروط الضرورية لاستتباب سلطة الدولة، ولكن في الوقت نفسه الذي يعلنون فيه سعيهم من أجل الدولة، يحققون هم أنفسهم الصورة الأكمل للسلطة الفردية. ويمكن تفسير هذا التناقض بسهولة، ان ضخامة المهمة الموكولة إليهم وصعوباتها تقتضى من قبل القائمين بها قدرة قل نظيرها. فأين يمكنهم ايجاد مصدر هذه القوة إذا لم يكن في تميزهم الشخصي وفي الدعم الذي يستمدونه من ثقة أتباعهم بهم. ان فكرة المهمة المطلوب انجازها ما زالت مدركة بشكل سيء من قبل المجموعات المنقسمة على ذاتها بفعل التنافس القبلي ، وهي بالتالي غير قادرة على أن تقدم للرؤساء الطاقة القابلة لأن تحل محل ولايتهم الشخصية.. ان الكتلة الشعبية المتخلفة ثقافياً تستخلص لنفسها وعياً سياسياً لا يظهر إلا على مستوى المطالب الجماعية التي تحكمها المصالح المادية المباشرة.. ينتج عن ذلك تناقض مخيف بين اتساع المتطلبات الحاضرة التي يهدد غرضها بتجاوز امكانيات السلطة وبين غياب التقاليد المشتركة التي لا غنى عنها لتأسيس ولاية هذه السلطة" (١٣).

إن لا يمكن الفصل بين عناصر الدولة، فصلاً موضوعياً ، قد يكون هذا الفصل ممكناً من الناحية النظرية لتسهيل البحث، لكنه غير ممكن موضوعياً ذلك أن الدولة هي تعبير عن ذلك "الكائن الاجتماعي" الذي يجب أن يكون مستوفياً لشروطه، وهي تعبير عن "الوطن" الذي يسمونه "اقليم" ويجب أن يستكمل شروطه، وإلا فأننا أمام مولود "مشوه" في أحسن الظروف، وأمام مولود "عدواني غاشم" في أغلب الظروف يتحرك بأوامر الغير ولمصلحتهم.

وهذا لاسكي يقول: "لقد أدت أرباح الاستثمارات الأجنبية إلى أن تصبح مميزاً للثالث الأخير من القرن التاسع عشر.. حيث وقفت كل "أمة، دولة" اتجاه الآخرين كالمحاربين القدماء، وأصبحت المستعمرة، والمحمية، ومنطقة النفوذ، وحتى المنطقة التي تطمع فيها الدولة طمعاً شرعياً، تصور مراحل مختلفة لتطور الحالة الدولية، واستلزم ذلك كله سياسة السطو والنفوذ، وهي سياسة تستتبع بدورها نظاماً تصبح فيه القوات المسلحة التابعة للدولة المرجع الأخير لسلطانها. ولو أننا دققنا النظر في سياسات السطوة في الخارج لوجدنا أنها لا تزيد في الحق عن قوة الرأسمالي في أن يستند بالدولة لتحمي أرباحه التي جمعها فعلاً أو التي يأمل في الحصول عليها. فالاحتلال البريطاني لمصر تم لحماية حملة الأسهم البريطانيين. ولا تخلو دولة امبريالية من هذه الآثار" (١٤).

هكذا تكون الصورة قد اكتملت فبعد أن قدم لنا بوردو صورة بانورامية "لوضع الدول المحدثه في افريقيا" قدم لنا لاسكي صورة عن الجانب الآخر وهو "صورة استخدام "الرأسمالي" لدولته هو في احداث تلك "الدول" في افريقيا وغيرها.

١٧- نخلص إلى القول أن "أرض الوطن" التي من المفترض أن تكون كما هي بحدودها ومواردها "أرض الدولة" دون انتقاص أو تعدد هي عنصر هام من عناصر ذلك الكائن الحي "المجتمع"، وهي ليست مجرد مساحات جغرافية (لا على التعيين)، انها أرض تم تأهيلها بالتفاعل التاريخي المشترك بينها وبين "البشر" الذين "استقروا" عليها واختصوا بها، وجبلوا ترابها ووديانها بدمائهم و عرقهم، حفروا فيها ملاجئ وأقاموا عليها بيوتاً وصروحاً، منها أنتجوا ما يعيشون عليه ولها أعطوا خلاصة فكرهم وجهدهم فأخذت شكلاً محدداً متميزاً للبيوت والطرق فتحوّلت ليعبر عنها بذلك التعبير الحنون "الوطن" حيث الابتعاد عنه غربة، وحيث الغربة لا تطاق، وحيث العدوان عليه ذل، والذل لا يحتمل..

وعلى "الأرض" العربية "الاقليم"، "الوطن" ارتكب العدوان بالغزوات المتتالية من الاتجاهات كافة..، وارتكب فعل العدوان، بالدول التي تذبح حدودها "الوطن" في كافة الاتجاهات أيضاً،

وفي مواجهة هذا وعبر تاريخ طويل دافع الذين يرفضون "الذل" عن هذا الوطن، وبدمائهم جبلت الأرض لذلك كان لا بد أن يكون للأرض موقع خاص في الفقه العربي، ليس لأن الأرض العربية تمتاز عن غيرها من أرض الأمم والشعوب فتلك عنصرية لا نقبلها من الغير، ولا نقبلها من أنفسنا- حتى كردة فعل-، ولكن لأنها - الأرض العربية- جرح مفتوح عبر عدوان مستمر استمر أجيالاً وما زال مستمراً.

يقول د. عصمت سيف الدولة: " .. أرض الوطن لا يمكن أن تكون محل ملكية فردية ولا مشتركة بين افراد.. كما أن الدولة (النظام القانوني للمجتمع) لا تملك أن تصوغ علاقات قانونية- ومنها الملكية- إلا بقدر ما يملك الشعب الذي أقامها نظاماً قانونياً للعلاقات فيما بينه. فهي مرتبطة بذلك الجيل من الشعب الذي تمثل كنظام قانوني ارادته.. بينما ملكية الشعب للأرض ملكية تاريخية مشتركة فيما بين الأجيال فلا يملك (جيل واحد من الشعب) كله ولا حتى ممثلاً في دولة واحدة أن يتصرف فيها أو يتنازل عنها... إذن فان أرض الوطن، لا يمكن أن تكون ملكية عامة، انها ببساطة خارج نطاق التنظيم القانوني للملكية. انها ملكية تاريخية ولا يمكن أن تكون محلاً لملكية قانونية (وضعية). والملكية التاريخية مقصورة على الأمم التي اختص شعبها بأرضها نتيجة تطور تاريخي وليس نتيجة دستور موضوعي.. " (١٥).

ويضيف: " .. لهذا فان "الأرض" لا يرد عليها إلا حق الانتفاع، إذ بمجرد أن يبدأ "العمل" في الأرض يخلق الإنسان شيئاً جديداً لم يكن موجوداً في الأرض فهو ثمرة عمله، وابتداء من الانتفاع بالأرض يصبح من حق الشعب في دولته.. أن ينظم كيفية الانتفاع بالأرض على الوجه الذي يتفق مع مصلحته... "

إذن: "فالأرض لا تملك، كل الأرض، بكل جبالها وصحاريها ومعادنها وأشجارها الفطرية ومياهها وبترونها.. كل هذا (خارج عن التعامل بطبيعته كما يقول رجال القانون فهو لا يملك ولكن ينتفع به " و كما أن البشر لا يكونون محلاً للملكية فان الأرض لا تكون محلاً للملكية، لان الأمة التي هي تكوين اجتماعي من البشر والأرض لا تباع ولا تشتري ولا تكون محلاً للملكية.. " (١٦).

هل الموقف هنا يبدو متطرفاً..؟

ربما، لكن نظرة متفحصة لحقيقة الأمر تظهر أن الموقف له ما يبرره اجتماعياً وقانونياً، فعندما يتم احتلال جزء من أرض "الوطن" "الدولة" فان الشعب بأجمعه يهب للتحريم، فالمسؤولية هنا جماعية، ولا تقتصر على المالكين والمنفيعين بالأرض المحتلة فقط، ألا يكفي هذا لتتسجم

القوانين الوضعية مع الحق الموضوعي، وهل يقبل أن يقال للذين يبذلون الدماء والأرواح لتحرير الأرض أن تلك الأرض هي ملكية خاصة لفلان من الناس.. وفي هذه الحالة ما مبرر التضحية من أجلها.. انها جزء من أرض الوطن، وكرامة الشعب. وسيادة الدولة المشروعة.

هوامش

الباب الأول - الفصل الثالث

- (١) رينه جان دوبيوي - القانون الدولي - ترجمة سموحي فوق العادة - منشورات عويدات صفحة (٣٥).
- (٢) النظم السياسية - الجزء الأول - د. ثروت بدوي - مصدر سابق صفحة (٢٧).
- (٣) المصدر السابق صفحة (٢٨).
- (٤) السيادة - عبد الهادي عباس - مخطوط صفحة (٩٨).
- (٥) جورج بوردو - الدولة - المصدر السابق صفحة (٣٠).
- (٦) و (٧) المصدر السابق صفحة (٣٠).
- (٨) المصدر السابق صفحة (٣٠).
- (٩) رينه جان دوبيوي - القانون الدولي - مصدر سابق صفحة (٣٦).
- (١٠) و (١١) المصدر السابق صفحة (٤٠).
- (١٢) و (١٣) جورج بوردو - الدولة - مصدر سابق صفحة (٣٤).
- (١٤) هارولد لاسكي - الدولة في النظرية والتطبيق - مصدر سابق صفحة (٢٤٦).
- (١٥) د. عصمت سيف الدولة - نظرية الثورة العربية - الكتاب الرابع - مصدر سابق صفحة (٣٠١).
- (١٦) المصدر السابق صفحة (٣٠٢).

الفصل الرابع السيادة

١٨- السيادة هي العنصر الثالث من عناصر تكون الدولة، وغالباً ما يتم الخلط بين السلطة والسيادة، والدولة، فيقال عن الدولة " السلطة " ويقال عن السلطة " سيادة " ويمكن رد هذا الخلط إلى منشأ تاريخي فالسلطة التي أعطت (لرب) الأسرة كأول " مجتمع " عرفته البشرية ، إلى أن أخذ تلك التسمية البالغة للدلالة وهي " رب " الأسرة.. تلك السلطة تطور مفهومها ومصدرها من " رب " الأسرة إلى " شيخ القبيلة " إلى حاكم المدينة ، إلى " السلطان" إلى الامبراطور إلى الملك، إلى الدول الحديثة، فبعد أن كان مصدرها ما يسمى " بالتفويض الإلهي " أصبح مصدرها الآن في أغلب دول العصر " الشعب " أو " الأمة "، وهكذا فان " الدولة " و " السيادة " كمفهومين كانا في الإطار العام يمثلان السلطة، فكما أن للأسرة " رب " ، كذلك وإلى عهد قريب كان لويس الرابع عشر يقول بأعلى صوته : " الدولة هي أنا " أما لويس الذي خلفه فقد وضع هذا المفهوم بصيغة قانونية فقال : " ان كل حقوق ومصالح الأمة، التي يحاولون جعلها شيئاً منفصلاً عن الملك هي بالضرورة متحدة مع حقوقي ومصالحي وليس لها مكان إلا بين يدي " (١).

وقبل لويس الرابع عشر ومن بعده وإلى آخر أرقامهم إلى عصرنا الراهن فان العالم مكتظ بالدول التي تحكم بمفهوم سلطة " رب الأسرة " حيث الأسرة بما فيها من أفراد وما يلحق بهم من عبيد بالمفهوم الروماني هي ملك خالص " لرب الأسرة " له عليهم حق الرقبة، والطرده، والقتل، والطاعة. ولم يخفف من ذلك أن دساتير تلك الدول تدبج مقدماتها بتلك العبارة الشهيرة "الشعب مصدر كل السلطات" أو " الأمة " .. وكأن كتاب جان بودان " الجمهورية " الذي نشره عام ١٥٧٦ ما زال هو الدستور من "الباطن " لأغلب دول عالم هذا اليوم حيث يقول : " الأسرة هي مجتمع صغير متعدد الأفراد وذو مصالح مشتركة لا بد أن يقوم واحد من أفرادها لتوكل إليه الأسرة إدارة شؤونها هو رب الأسرة ولم يكن من الممكن أن يقوم فيها " ربان " وإلا تمزقت.. والأسرة هي النموذج المصغر للدولة. ومن هنا فان الدولة " الطبيعية هي التي يكل أفرادها سيادتهم إلى واحد منهم ليمارسها وهم لا يستطيعون إلا أن يكلوها إليه كاملة لأن السلطة لا تتجزأ ولا يمكنهم أن

يسحبوها بعد أن يكلوها إليه لأن مبررات التخلي عنها إليه مبررات دائمة ولا يجوز أن تتقطع " (٢).

و كما عثر المستبدون، ويعثرون حتى يومنا هذا على من يفلسف لهم استبدادهم ويصوغه " قوانين "، فإن الاستبداد لم يقتصر على الملوك، أو على "الحاكم الفرد" وإنما أخذ في بعض الأحيان صيغة استبداد طبقة أو شريحة اجتماعية سياسية أو دينية أو قبلية أو عشائرية أو طائفية بالمجتمع، فرغم أن الشعب هو مصدر كل السلطات نظرياً، فإن قلة فقط من ذلك الشعب هي القادرة على أن تكون مصدر السلطات ثم السلطات ذاتها، استناداً إلى نظرية (القوة) التي أخذت أشكالاً مختلفة فلم تعد مجرد قوة جسدية، أو عسكرية وإنما أصبح لها تعابير متعددة اقتصادية أو اجتماعية أو سياسية حسب واقع الحال في مكان معين في زمن معين، كما أن للاستبداد مظهر بالغ الخطورة وهو محاولة فرض سيادة "دولة" أو تحالف من الدول على شعوب وأمم أخرى بهدف السيطرة عليها.

١٩- والبحث هنا لا يتسع للامام بجوانب السلطة والسيادة ومصادرها لذلك فإننا سنقتصر البحث في مصدر السيادة من جانب شمولها لجماعة بشرية معينة، وللأرض التي تختص بها تلك الجماعة في زمن معين، أي الحدود البشرية والجغرافية للسيادة، أما مضمون تلك السيادة مستبدة أو ديموقراطية، عادلة، أو جائرة، فردية أو جماعية، للأمة أم للشعب أم لطبقة معينة أم لفئة ما.. فسنترك البحث فيه لضيق المجال هنا.

لكن لا بد أن نفرق بين السيادة والسلطة، فالسيادة أشمل من السلطة؟ يقول د. عصمت سيف الدولة: " إذ السلطة هي " ممارسة " السيادة، أو أن حق السيادة هو مصدر حق السلطة، وهما في علاقة قريبة من علاقة حق الملكية بحق الانتفاع ، إذ الأول يتضمن الأخير وهو مصدره.. فالشعب هو صاحب حق السيادة بما يتضمنه من سلطة. أما محل الحق فهو الأرض، ومن هنا يكون للسيادة مفهوم ذو حدين: سيادة الشعب على أرضه دون الشعوب والجماعات الأخرى " الاختصاص بالأرض " ، وسيادة كل الشعب على أرضه (المشاركة فيها)، ولما كان الشعب مكوناً من أفراد عديدين فإنه يمارس سيادته في حديها من خلال أفراد يمثلونه وينوبون عنه ويكونون مسؤولين أمامه أولئك الذين يطلق عليهم لفظ الحكومة، هنا تبقى السيادة للشعب وتمارس الحكومة السلطة نيابة عنه.. ويصاغ كل هذا في عديد من القواعد الملزمة لكل واحد من الشعب أيا كان موقعه، وبمجموع تلك القواعد يتحول المجتمع إلى مؤسسة منظمة قانونية (حقوقية) من البشر

والأرض أي يتحول إلى دولة بعناصرها التي يعرفها فقهاء علم القانون: الشعب والأرض والسلطة (السيادة) " (٣)

يقول الاستاذ عبد الهادي عباس في كتابه (السيادة): "ان الدولة الكاملة "ذات السيادة" تعني أنها دولة وسكان مستديمون وريف محددة وحكومة فعلية واستقلال، وقد اعتبر الكثيرون أن المعيار الرابع وهو الاستقلال موضع شك بالنسبة للدول الصغرى التي تضطر للتخلي عن جانب من استقلالها بسبب افتقارها إلى الحجم والموارد".

أما لاسكى فقد تناول الدولة والحكومة على أنهما مترادفان فيقول: " التفرقة بين الدولة والحكومة ذات أهمية نظرية أكثر منها عملية لأن كل عمل يواجهه المواطن من الدولة إنما هو في حقيقته عمل حكومي وإرادة الدولة تتجلى في قوانينها ولكن الحكومة هي التي تعطي لمضمون هذه القوانين كياناً وأثراً ، وكلما تصرفت دولة ما بطريقة ما فما ذلك إلا لأن الذين يعملون كحكومة لها قد قرروا- سواء خطأ أم صواباً- أن يستعملوا سلطة سيادتها بتلك الطريقة.

ورغم أن كول يقول ان الدولة لا تزيد عن كونها الجهاز السياسى الحكومي في المجتمع إلا أنه يعود فيقول: ان هذا الترادف بين الدولة والحكومة يتجاهل حقيقة هامة، فبينما تمثل الحكومة هيئة تضم بعض المواطنين، يقوم كيان الدولة على كافة المواطنين أعضاء المجتمع فكأن الحكومة هي الجهاز الذي تستخدمه الدولة لتحقيق أغراضها.

وهكذا نعود إلى الأصل الذي هو مصدر السيادة، وهو مجالها في الوقت ذاته ونقصد به الشعب، أو المجتمع، أو الأمة، أو السكان.

يقول الاستاذ عبد الهادي عباس أن وظيفة الدولة تدعيم وتثبيت الإطار القانوني بهدف المحافظة على القانون والنظام بينما المجتمع يمارس وظائف أخرى عديدة حتى يتمكن من اشباع المتطلبات العديدة للحياة الاجتماعية، وبينما الدولة وحدة سياسية قانونية لا أكثر فان الأمة أكثر تعقيداً فهي كيان اجتماعي وأخلاقي.. يتولد عنه وحدة في اسلوب الحياة أو ما يعرف بالقومية" (٤).

وهكذا فان "سيادة الدولة " تستند إلى مصدرها "الأمة " وأي خلل في ذلك يؤدي إلى تناقض يجب أن يحل قانونياً لتطابق سيادة الدولة مع سيادة الأمة لا زيادة ولا نقصاناً وليس العكس. يقول الاستاذ عباس: " في الواقع ان فكرة السيادة هي احدى المسائل التي كثيراً ما تتعارض مع فكرة الحق والدولة، وانها من اكثر المسائل التي جرى الجدل فيها وان موضوعها يتضمن بالفعل كافة المسائل الرئيسية المتعلقة بالدولة. وبما ان كل خصائص الدولة الجوهرية تعبر عن نفسها وتتلاقى

بوضوح قل أو أكثر في ما يسمى بالسيادة، فإن الجدل في فكرة السيادة لم يكن شيئاً آخر سوى الجدل في جوهر الدولة، مع إضافة التعقيدات الناجمة عن بعض مسائل التقنية القانونية، وغير القابلة للإدراك مباشرة في التناقضات البارزة في صدد جوهر الدولة" (٥).

ومهما كان الأمر فإن الدولة تحتكر السيادة، فالسيادة لا تقبل المشاركة، والتنازل عنها أو عن جزء منها يعني أننا لم نعد في مواجهة دولة مستكاملة لعناصرها الأساسية... يقول الاستاذ عبد الهادي عباس: " رغم أنه يفهم من السيادة بالمعنى القانوني التعبير فقط عن احتكار القوة الذي تمتلكه سلطة الدولة. فاحتكار القوة الدولية مرتبط بجوهر الدولة وبدونه لن تستطع فرض سيادتها إذ أن الدولة لو لم تمتلك هذا الاحتكار لكان يعني ذلك أن أحداً غيرها يمتلكه وبذلك يكون هذا الغير هو في الواقع الدولة" (٦).

ويترتب على احتكار الدولة "السيادة" تصنيفها إلى:

أ) سيادة قانونية وسيادة سياسية، وتتمثل السيادة القانونية في أن الدولة تمثل السلطة العليا لتشريع القوانين، أما السيادة السياسية فهي أشمل حيث يقصد بها سيادة أولئك الذين يحق لهم الانتخاب، منح الثقة، وحجبها، أو ما يسمى القاعدة الشعبية التي يتم بواسطتها اختيار أصحاب السيادة القانونية، لكن هذه المسألة ما زالت إلى الآن موضع جدال طويل وحاد وعنيف في أغلب الأحيان حول: كيف يتمكن أصحاب السيادة السياسية من اختيار أصحاب السيادة القانونية، وكيف يمكن أن تكون السيادة القانونية معبرة فعلاً عن السيادة السياسية للقاعدة الشعبية لا متسلطة عليها..؟ هذه هي المسألة.

٢) السيادة الإقليمية والسيادة الشخصية بمعنى الانطلاق من واقع أركان الدولة التي هي الشعب والإقليم.. أي السيادة على الشعب، والسيادة على الإقليم.

٣) السيادة الداخلية، والسيادة الخارجية، ويقول الاستاذ عبد الهادي عباس أن للسيادة الداخلية مفهوم سلبي بعدم الخضوع لسلطة أخرى، ومفهوم إيجابي يتمثل بحق الدولة في وضع قوانينها.. أما السيادة الخارجية فيقصد بها الحقوق المكفولة للدولة في المجال الخارجي وفقاً لقواعد القانون الدولي .

٤) السيادة التامة والسيادة الناقصة (وصاية، حماية، انتداب، تابعة)، وما يهمنا في موضوع البحث هنا هو: السيادة الداخلية، والسيادة الخارجية.

٢٠- نقصد بالسيادة الداخلية ممارسة الدولة سيادتها بالسلطة على الشعب، والأرض كليهما، وما يلحق بهما من اتفاقات للدولة لدى الجوار، كالمناطق المحايدة وحرمة الحدود، أو المياه

الإقليمية في البحار أو المجال الجوي، أو مداخل ومخارج الأنهار الدولية المارة بأراضيها وحصّة المياه المقررة، كذلك فإن هذه السيادة تشمل أولئك الأفراد من الشعب أو تلك الجاليات التي تحمل جنسية الدولة، وتتواجد لفترات زمنية تطول أو تقصر في دول أخرى .

وهكذا فإن الدولة وحدها كشخص معنوي يمكن اعتبارها الحائز على خصائص السيادة حقوقياً كما يقول الاستاذ عبد الهادي عباس، أما الحائز السياسي لهذه، السيادة فهو كيان سياسي حقيقي لسيادة الدولة الذي لا تشكل هذه الأخيرة سوى انعكاساً له، فهناك قيّدان على سلطة الدولة وهما أن تكون سلطة الدولة موافقة للحق، ثم أن تكون مقبولة من الشعب " وذلك أن مبادئ العدل موجودة قبل وجود الدول وأن هذه الدول ملزمة باتباعها وبالامتناع عن إصدار قوانين وأنظمة تعارض مبادئ العدالة الطبيعية، (٧).

وبذلك فإن السيادة " وضع قانوني يثبت للدولة عند توافر مقوماتها المادية من مجموعة أفراد وإقليم وهيمنة منظمة حاكمية ويكون للدولة نتيجة سيادتها هذا الحق في مباشرة كافة الاختصاصات المتصلة بوجودها كدولة، سواء في داخل إقليمها أو في خارج الإقليم " (٨).

وهناك ثلاثة شروط لا بد منها لبسط سلطة سيادة الدولة:

- ١) استقلال هيمنة الدولة، بمعنى تحررها من التأثير الخارجي.
- ٢) تفوق هيمنة الدولة بمعنى أن "الجميع" ملزم بطاعتها.
- ٣) فقدان الحد القانوني لسلطة الدولة، بمعنى أن الدولة تتبنى القواعد القانونية حسب اختيارها دون أن يكون لجهة أخرى أن تحد من هذا الاختيار " (٩).

أما خصائص السيادة فهي:

- ١) القطعية: بمعنى أنه لا توجد أية قوة شرعية فوق قوة الدولة.
- ٢) الديمومة: بمعنى أنها لا تزول إلا إذا زالت الدولة.
- ٣) العمومية: تشمل كل فرد وكل منظمة، داخل حدود الدولة (باستثناءات محدودة للدبلوماسيين وتشمل كل أرض الدولة.
- ٤) اللا تجزئة: بمعنى أنه لا مجال سوى لسلطة عليا واحدة أيّا كان شكل التنظيم الدستوري " (١٠).

ويحدد رادومير لوكيل مهمات الدولة:

- ١) مهمات لمصلحة المجتمع برمته.
- ٢) مهمات في مصلحة الطبقة الموجهة.

٣) مهمات لحماية مصلحة طبقة لا يمكن حمايتها إلا بالرجوع إلى الاكراه الحكومي " (١١). ومهما كانت شروط السيادة أو خصائصها أو مهماتها فانها تستند إلى المجتمع الذي يؤسس الدولة ويمنحها السلطة لفرض سيادتها، يقول بوردو: " ان العلاقات بين أعضاء كل مجتمع تقوم وفقاً لهدف خاص به فهم يجتمعون ليصلوا أو ليمارسوا صناعة ما أو ليروحوا عن النفس.. وهذا هو الهدف الذي يمنح جماعتهم خصوصيتها.. والسلطة التي تمارس فيها (في الجماعة) تتسم بكونها أداة لأنها لا تجد سبب وجودها إلا في الهدف الذي من أجله تشكل المجتمع " (١٢). وحتى يتسق هذا الكلام مع نفسه لا بد أن تكون الدولة ذاتها أجهزة ومؤسسات وحكاماً خاضعة للقانون، وليست فوق القانون لأن ذلك يعني في حال حدوثه، أن الدولة تصبح فوق المجتمع وليست أداته بما يترتب على ذلك من تسلط، وهذا ما دفع د. ثروت بدوي للبحث في الدولة القانونية حيث يقول: "الدولة لا تكون قانونية إلا حيث تخضع فيها جميع الهيئات الحاكمة لقواعد تقيدها وتسمو عليها. أي أن مبدأ خضوع الدولة للقانون يهدف إلى جعل السلطات الحاكمة في الدولة تخضع لقواعد ملزمة لها كما هي ملزمة للمحكومين " (١٣).

أما هارولد لاسكي فرغم أنه يساوي بين السلطة والسيادة إلا أنه يميز بين المجتمع الذي يكون دولة وبين الجماعات الانسانية يكون الدولة تستحوذ على السيادة، يقول لاسكي: "يكون المجتمع دولة عندما تكون طريقة الحياة التي يجب أن يسير عليها الأشخاص والجماعات محددة بواسطة سلطة قسرية ملزمة لهم جميعاً.. وهذه السلطة تسمى السيادة. وتتميز الدولة عن الأشكال الأخرى للجماعات الانسانية باستحواذها على السيادة، فالمقاطعة هي مجتمع اقليمي مقسم إلى حكومة ورعايا، وقد تكون النقابة أو الكنيسة كذلك، ولكن أياً من هذه التجمعات لا تملك سلطة قسرية عليا.. " (١٤).

وكان هيغل قبل ذلك قد قال: " الدولة هي العقل المطلق المتيقن الذي لا يعترف بسلطة عدا سلطته، ولا يقر أي قواعد مجردة للخير والشر، أو المخجل والذنيء، أو الماكر والخادع " (١). وبغض النظر عن الحقيقة، والادعاء بأن الدولة تبسط سيادتها لخدمة المجتمع، فان غير المنكور من أحد، حتى من دهاقنة المستبدين أنفسهم وفلاسفتهم ومفكريهم (أنهم يستبدون بالمجتمع من أجل خدمة المجتمع كما يدعون) ويعتبرون ذلك خدمة للشعب.

٢١- وإذا انتقلنا من التجريد إلى أرض الواقع، فاننا نجد أنفسنا أمام دول عديدة ذات سيادة، لكن هل تلك السيادة متساوية..؟ هل هي مشروعة، وما هو معيار مشروعيتها...؟

لقد أدت ظروف نشأة الدول المعاصرة إلى ولادة دول ذات سيادة تتطابق حدود سيادتها مع حدود شعوبها، أرضاً وبشراً ، وادت في الوقت ذاته إلى تصنيع دول تحمل من الناحية الشكلانية كل صفات "الدولة ذات السيادة" لكنها في حقيقة الأمر دول وكيلة لسيادات الدول الصانعة لها. نحن إذن أمام ثلاثة أنواع من الدول "ذات السيادة":

- ١) دول ذات سيادة تتطابق حدود سيادتها مع حدود الشعب وأرضه التي اختص بها .
- ٢) دول ذات سيادة قامت بتصنيع دول أخرى في العالم وتمت سيادتها فعلياً عليها.
- ٣) دول ذات سيادة " مصنعة لخدمة سيادات الدول الصانعة لها وهي تمارس سيادتها واقعيّاً في حدود سيادات الدول الصانعة لها".

٢٢- لقد ولدت فكرة تصنيع الدول (للغير) مع تطور الغزو الأوروبي للعالم حيث أن "الاستعمار" و " الانتداب " و " الحماية " و " الوصاية " إلى آخر تلك المسميات تصرفت في العالم بمفهوم "الأحرار" و"العبيد" ذلك المفهوم الروماني القديم، والأحرار هم الأسياد الأوروبيون مع تفاوت فيما بينهم حسب مقدرتهم ومفهومهم لتلك السيادة، والعبيد "هم بقية شعوب العالم مع تفاوت فيما بينهم حسب مقدرة تلك الشعوب والأمم على الرضوخ أو المقاومة، لقد وضعوا شعوب افريقيا في أقفاص وحملوهم إلى حيث مزارع الأوروبيين في أوروبا وأمريكا لامتصاص جهدهم وقوة عملهم، وجندوا "أبناء المستعمرات" حيث كان ذلك ممكناً لاستخدامهم في السيطرة على شعوب العالم، واستخدموا القوى العاملة " كالعبيد " للعمل لدى شركاتهم في كل مكان من العالم ووضعت شعوب كثيرة في العالم في موقع " العمل سخرة " لخدمة جيوش الأسياد حيث كان ذلك ممكناً، واستنزفت ثروات الشعوب المادية، وحملت سفن أوروبا كل ما تستطيع حمله إلى أوروبا.. إنها أساليب متعددة فرضتها الحاجات الأوروبية المتعددة، فمورست السيادة " الأوروبية " بكافة الوسائل والطرق، ومورست العبودية لدى شعوب العالم الأخرى بكافة الوسائل والطرق الممكنة، وهكذا أصبحت شعوب العرب والهند والصين والأفارقة، وأمريكا اللاتينية، بعد إبادة سكان أمريكا الشمالية "الهنود الحمر" أصبحوا جميعاً عبيداً بصور مختلفة ومتفاوتة حسب حاجة الأسياد: جنوداً أو عمالاً أو فلاحين، يخدمون حسب حاجة الأسياد أيضاً على أرضهم " في المستعمرات " إذا كانت الحاجة تدعو لذلك، أو ينقلونهم للخدمة في أرض الغير، أو يحملونهم إلى أوروبا أو بيوت الأوروبيين في أمريكا حسب الحاجة، وهكذا فإن الغزو الأوروبي للعالم لم يكن إلا نسخة عصرية من الامبراطوريات السالفة التي تربط حدود سيادتها بسنابك خيلها وإلى أين تستطيع أن تصل وتتشبث، مضافاً إليها تلك النسخة العصرية أيضاً من النظام الربوي القبلي الذي تمثل في النظم

الرأسمالية التي تحكمت بالشعوب الأوروبية وسيرتها للتحكم بالعالم، لكن ومع تنامي حركات التمرد، والتصدى للغزو الأوروبي في مختلف أرجاء العالم، غدا الغزو العسكري الأوروبي للعالم مكلفاً بشرياً ومادياً ، وبدأت قوات الغزو الأوروبي تتحسر في أكثر من مكان تحت ضغط المقاومات الشعبية المتنامية، هنا بدأ الخطر يهدد الامبراطوريات الأوروبية، هنا، ومن هذه النقطة بدأ نظام الدول الأوروبية بتصنيع الدول لمختلف أرجاء الأرض بما يخدم مصالح الامبراطورية الأوروبية، ورغم أن الصناعة أوروبية إلا أن النموذج لم يكن واحداً، فقد كان لا بد من إعداد عدد كبير من النماذج لتغطية حاجات ومصالح الامبراطورية في مختلف أرجاء العالم.

يقول هارولد لاسكى: " . . لقد ظن الناس (في الغرب) أنهم عثروا على منبع للاستثمارات (في دول العالم الثالث) يفيض بالأرباح وأمكنهم أن يجندوا حكوماتهم لحماية مصالحهم وفي النهاية تصبح الحكومة متوافقة تماماً مع المستثمر حتى أصبح أي مساس بأرباحه عدواناً على شرف الوطن.. ومن الواضح أن دولة تعيش هذا الجو لا بد أن تعتبر الحرب التعبير الأسمى عن سيادتها.. والامتناع عن الحرب يعتبر الغاء الهدف من سيادة الدولة. " (١٦).

أما نتائج تلك الحرب التي أشهرها الأوروبيون على العالم فيحدث عنها رولف هانيش ورائير تيتسلاف في كتابهما التوثيقي (الدولة والتطور) حيث يقولان: " ان التقسيم السياسي والقانوني الدولي لسطح الأرض إلى دول " سيدة " - أكانت قادرة أم غير قادرة على الحياة كوحدة تعيد انتاج ذاتها اقتصادياً ، هو إحدى سمات النظام الدولي الراهن.. بينما تتجلى السمة الأخرى في توسع نمط الانتاج الرأسمالي توسعاً يتخذ شكل (تدويل للانتاج). تقوم به الاحتكارات متعددة الجنسية والمصارف متعددة القوميات، وتعضده المنظمات الدولية، فإذا ما جمعنا هاتين السمتين إلى بعضهما، وجدنا أنفسنا حيال البنية الخام التنافرية للنظام العالمي.. فالبعض يريدون احراز سيادتهم (الدولة القومية) أو الدفاع عنها، بينما يتطلع الآخرون، وهم الفاعلون المتنافسون فيما بينهم إلى تهيج أرباحهم وزيادة فرص الحصول على الأسواق في إطار العالم بأسره. " (١٧).

ما يعيننا هنا أن الدول الصانعة " للدول " تمكنت أن تمد سيادتها لتشمل أرجاء واسعة من الكرة الأرضية، ووظفت " الدول المصنوعة " لتكون أدواتها في بسط تلك السيادة على الشعوب والثروات المادية في أنحاء مختلفة من العالم . حيث تقوم هي (الدول الصانعة) بتسعير المواد الخام، وتسعير المواد المصنعة، وتسيطر بشكل مباشر وغير مباشر على صياغة حياة تلك الشعوب، وتحولت الدول المصنوعة في العالم رغم ما يطلق عليها من أنها دول ذات سيادة- إلى أدوات هي أخطر على الشعوب من جيوش الغزو الأوروبي المباشر، وهكذا فنحن الآن بمواجهة سيادة قانونية،

وسيادة فعلية (واقعية)، والدول الصانعة للدول تمد سيادتها القانونية خارج حدودها، والمثل على ذلك الدول التي ما زالت في أمريكا اللاتينية وأفريقيا تحت السيادة الفرنسية والبريطانية، إضافة إلى مشاركة "قانونية" في تلك السيادة مثل (الكومنولث) و (الدول الناطقة بالفرنسية) كما تمت سيادتها الواقعية لتشمل مناطق أوسع في العالم حيث (الدول التابعة) اقتصادياً وبشراً وحيث يتم التحكم بها عن بعد أو عن قرب حسب الظروف، وحيث تقف الأساطيل على أهبة الاستعداد إضافة إلى القواعد العسكرية المنتشرة في أرجاء العالم تحت سمع وبصر الأقمار الصناعية للتعصت والتصوير للبطش بأي تمرد يهدد هذا (النظام العالمي) الذي يريدونه مستقراً هكذا...

هذا من جانب (الدول الصانعة) حيث السيادة متعدية أو (معدنية) لتشمل شعوب وأراض خارج حدودها.. والآن ننقل إلى الجانب الآخر حيث (الدول المصنوعة).

٢٣- هنا، ومن موقع الدول (المصنوعة) نرى الصورة معكوسة، فهنا يقع الفعل، هنا تظهر النتائج، فقد تم تصميم تلك الدول وتصنيعها من قبل اخصائيين في علوم التاريخ والجغرافيا والجيولوجيا والقانون، والأديان، والأعراف، والديموغرافيا والاجتماع، وبعد أن اكتملت المخططات على الورق في أوروبا عهد بها إلى الجيوش في العالم لتركيبتها على أرض الواقع في أفريقيا وآسيا.. وهي تشبه إلى حد بعيد ما يطلق عليه علماء الاقتصاد (المصنع من مفتاحه) حيث تقوم الشركة الصانعة الأجنبية بخبرائها وعمالها بدراسة الجدوى وتحديد الحجم والتجهيزات واختيار المكان المناسب ثم تنشئ على الأرض ما كانت قد خططته على الورق، وبعد الانتهاء يقوم خبراء الشركة بتسليم المفتاح للدولة المضيفة مع البرنامج " الكاتلوك " حيث عليها أن تستبقي خبراء الشركة (الأجنبية) للإشراف وحيث لا يجوز الخروج على "الكاتلوك" الموضوع لأن أي خروج يعني كارثة، وحيث أي معالجة للطوارئ والأعطال يتطلب خبرة الشركة الصانعة، وهكذا كانت الدول التي خطط لها الأوروبيون ونفذتها جيوشهم التي انسحبت إلى الظل بعد ذلك تراقب الجدوى وتتدخل حين تدعو الحاجة إلى ذلك.

يقول هارالد سيللين وباربرة توبر في تقييمهما للوضع في أمريكا اللاتينية: "يفرض نزع الطابع القومي عن اقتصاديات أميركا اللاتينية على يد الاحتكارات متعددة الجنسيات وعن طريق دمجها في ارتباط إعادة إنتاج عالمي، سيرورة نزع للطابع القومي عن وظائف الدولة، فلا تخدم (الدولة القومية) فقط مصالح (رساميلها القومية)، بل تعمل في خدمة مجموع الطبقة السائدة للمجتمعات المعنية، التي تتكون بقدر كبير ومتزايد من رساميل أجنبية. يعني هذا من جهة أخرى أن بعض الوظائف المحددة للدولة تنقل من الصعيد القومي إلى (منظمات دولية)، أو إلى دولة أجنبية معينة،

عندما تمارس وكالات الاقراض الأجنبية، أو الدولية، تأثيراً متزايداً باستمرار على السياسات الاقتصادية القومية، أو يتم بناء جهاز القمع الذي تمتلكه الدولة تحت توجيه المباشر لدولة أجنبية" (١٨).

وعن افريقيا يقول كلاوس تسيمر: "عندما أقرت فرنسا عام ١٩٦٠ باستقلال مستعمراتها ومحمياتها السابقة في جنوب الصحراء الأفريقية.. حفظ الاستقلال لفرنسا مواقع هامة كثيرة في الدول الجديدة بالاتفاق الودي مع الساسة الأفريقيين المعنيين، الذين كانوا جميعاً من الموالين.. لأنهم يحسون بارتباط حميم مع "وطنهم الأم" (١٩). والوطن الأم هنا هو فرنسا وليس "الوطن الحقيقي".

وهذا جيان فرانكو بوجي يخبرنا بصراحة تامة كيف أن أوروبا استعاضت عن الحروب (الأوروبية- الأوروبية) باستعمار الشعوب والأمم خارج أوروبا. يقول بوجي: "لقد عرفت أوروبا قبيل العام ١٩١٤ مائة سنة من السلم... والخصومة بين (الدول) أعضاء "المجاملة الدولية" الأوروبية وجدت تعبيراً لها في أصقاع أخرى من العالم كانت مستعمرة أو مستغلة بطريقة ما، وتجربة الحروب الثورية النابولونية بين العامين ١٧٩٢-١٨١٥ أظهرت كلاً من الطبيعة الدموية للحرب الحديثة الواسعة والطويلة الأمد، ومصالح البرجوازيات (الأوروبية) التي تحدد سياسات الدول (الأوروبية) في القرن التاسع عشر بصورة متزايدة وتوجه هذه الدول في المقام الأول إلى زيادة الصناعة والتجارة والتوسع الاستعماري بدلاً من الحرب.. (٢٠).

ما يعيننا الآن هو تتبع خط حدود السيادة (الجغرافي والبشري) للدول (المصنعة) ولنبدأ من مرحلة تركيب تلك الدول في أرجاء العالم حيث تم ذلك رسمياً وفق الحالات التالية:

- (١) قيام الدولة الصانعة وهي غالباً الدولة المستعمرة، أو المنتدبة، أو الوصية، أو الحامية بتأسيس دولة أو عدة دول على أرض محددة وشعب محدد وإشهار هذا التأسيس فيما بعد.
- (٢) أن تشترك دولتان أو أكثر من الدول الصانعة في تأسيس مجموعة من الدول في منطقة ما من العالم مثل معاهدة (سايكس- بيكو)..

- (٣) أن يتم التأسيس بناء على معاهدة بين الدولة الصانعة، والدولة المصنوعة، وقد عبر هارولد لاسكي عن هذه الحالة بالقول: "ان الرضاء بين دولتين احدهما كبيرة والأخرى مستضعفة.. يحتوي في الواقع بداخله على شيء أقرب إلى السخرية منه إلى شيء آخر.. فهو دائماً رضاء يتم تحت العلم بأن رفض الموافقة لا يمكن أن يغير من النتيجة التي ستحدث فعلاً. (٢١).. إنها عقود إذعان.

ونتيجة لذلك فإن خط السيادة (الجغرافي والبشري) لتلك الدول المصنعة لم يأت متطابقاً مع حدود المجتمعات المتكونة بالتاريخ المشترك والاختصاص المشترك بالأرض وإنما كان هذا الخط "الحدود" كالكسكين يذبح الشعب والأرض حيثما استطاع إلى ذلك سبيلاً لتبقى شعوباً نازفة للدماء والثروات التي تصب في جيوب المرابين الذين يسمونهم مستعمرين أو رأسماليين، أو امبرياليين لا فرق.

٢٤- وهكذا يمكننا رصد عدة نماذج تم اعتمادها لدى "الدول الصانعة" وتم تنفيذها على أرض الواقع في مناطق مختلفة من العالم. نستعرض أهمها:

(١) إبادة شعب من الشعوب، إبادة تامة، واستيراد أفراد وجماعات من مناطق أخرى من العالم، ثم تأسيس دولة من تلك الجماعات المستوردة، والمثل الصارخ على هذا النموذج هو دولة الولايات المتحدة الأمريكية. فلقد أباد القراصنة ورعاة البقر الأوروبيون قبائل الهنود- الحمر ثم جاء المرابون الرأسماليون الأوروبيون للاستثمار في الأرض (الجديدة) ثم استوردوا العبيد من إفريقيا، والعمال والحرفيين من أرجاء مختلفة من العالم، صحيح أن هؤلاء شكلوا فيما بعد ما يسمى شعب دولة الولايات المتحدة الأمريكية، وتمردوا على الدول الأوروبية الصانعة لهم، وحصلوا على الاستقلال والتوحيد وهم يتفاعلون ويتشاركون تاريخياً وثقافياً جيلاً بعد جيل، لكن هذا لا يغير من أن التأسيس تم على تلك الصورة التي تكلمنا عنها، كما لا يعني أن التمرد تجاوز حدود الصراع الداخلي، فالأوروبيون المتحدرون من أرومات مختلفة هم الذين أسسوا دولة الولايات المتحدة الأمريكية وفي ظل ذات المفاهيم للنظام الرأسمالي، وبالتالي فإن تلك الدولة كانت هي الدولة الرديف التي حافظت على هذا النظام بمفهومه الربوي والاستعماري والامبريالي عندما هدد أدولف هتلر (الحلف الأوروبي) وكاد يحطمه في أوروبا والعالم.

(٢) النموذج الثاني تمثل بإبادة شعب من الشعوب وتهجير من يبقى منه على قيد الحياة أو استخدامه (كعبيد) واستيراد جماعات بشرية وأفراد من منطقة معينة لإقامة دولة للقادمين والمثل الصارخ على ذلك (دولة جنوب إفريقيا) أو استيراد جماعة دينية أو قبلية متخلفة لتأسيس دولة لهم، والمثل الصارخ على هذا النموذج (دولة إسرائيل) التي قامت على أساس إبادة عرب فلسطين وتهجير الباقيين منهم على قيد الحياة واستيراد (اليهود) من مختلف أرجاء العالم لإقامة دولة لهم.

(٣) النموذج الثالث تمثل بتأسيس دولة وهمية من جزء صغير من شعب أمة على جزء صغير من أرضها وإغفال الأمة الأصل وأرضها، والمثل الصارخ على ذلك تأسيس دولة (الصين) على جزيرة (تايوان) بعد أن فشل جنود التاج البريطاني في تحطيم الأمة الصينية إلى وضع قبلي، وبعد

أن فشلوا في فرض تعاطي الأفيون على شعب الصين العظيم، وبعد أن بدأ قائد الصين العظيم ماوتسى تونغ رحلة الألف ميل ولاحق مرتزقة (التاج البريطاني) إلى أن حملهم الأسطول البريطاني إلى جزيرة (تايوان) وأسس منهم (دولة) وأطلق عليهم اسم (دولة الصين)، واحتلت مكان الصين في الأمم المتحدة، ولم يصحح هذا الوضع الشائه إلا منذ سنوات قليلة.. والتصحيح ما يزال جزئياً حتى الآن.

٤) النموذج الرابع تمثل باستتجار بعض الموافء الهامة والممرات المائية وفصلها عن (الوطن والشعب) وإقامة مناطق حرة، أو وضعها تحت الحماية، والمثل الصارخ على ذلك "هونغ كونغ" عقد ايجار واستتجار بين الصين وبريطانيا لمدة ٩٩ سنة، قناة السويس ايجار لمدة ٩٩ سنة، وقد حررها الرئيس عبد الناصر عام ١٩٥٦ وأعادها الرئيس السادات منطقة حرة عام، ١٩٧٥ ثم قناة بنما.

٥) النموذج الخامس تمثل بتأسيس دول على أساس عرقي أو ديني أو طائفي لإدارة صراع مفتوح أثني وديني.. والمثل الصارخ على ذلك تأسيس دولة باكستان فصلاً عن الهند ثم انقسام باكستان.

٦) النموذج السادس تمثل بتأسيس دول بعد اقتطاع أجزاء منها وضمها إلى الجوار أو بالعكس ضم أجزاء من الجوار (أرضاً وشعباً) إليها، وفي كلتا الحالتين فإن الاقتطاع أو الضم يؤدي إلى مشكلة داخل الدولة المقطع منها، والمقطوع إليها، كما يؤدي إلى نزاعات حدودية مستمرة بين الدول يمكن تججيرها في أي وقت والأمثلة الصارخة على ذلك بالغة التعدد في أفريقيا وآسيا فغالبية الحدود بين الدول الأفريقية رسمت بطريقة تؤدي إلى مشكلات بين تلك الدول، وهكذا تم بنتيجة معاهدة بين فرنسا وتركيا اقتطاع لواء الاسكندرون مع ديار بكر من سورية وضمها إلى تركيا، وكذلك بنتيجة معاهدة بين انكلترا وإيران اقتطعت عربستان وضمت إلى إيران، وبنتيجة معاهدة بين الطليان والانكليز وضعت أترتيا العربية ضمن دولة اثيوبيا، وبالطريقة نفسها وضع اقيم اوزو ضمن حدود دولة تشاد، وانسحبت جيوش التاج البريطاني من الجزر العربية طمب الكبرى والصغرى وأبو موسى لصالح ايران الخ ...

٧) النموذج السابع تمثل بتأسيس دولتين أو أكثر على (أرض وشعب) الأمة الواحدة والمثال الصارخ على هذا النموذج الدول التي تم تركيبها على طول الأرض العربية وعرضها، أكثر من (٢٠) دولة (ذات سيادة) قابلة للزيادة أو النقصان حسب الظروف بينها دول مستوردة للسكان (اسرائيل) وتلك الدول (الفعلية) تقوم بالتضامن فيما بينها أو بالصراع فيما بين بعضها البعض

بتعويق تطور الأمة العربية ومنعها من العيش بما تملك من ثروات وامكانيات.. المهم أن خطوط سيادات تلك الدول تذبج سيادة الأمة العربية على أرضها وتجزىء كل منها لنفسها (سيادة) ناقصة بكل المقاييس، بحيث أن مجموع تلك السيادات حتى في حالة امكانية تضامنها في الجامعة العربية مثلاً لا تشكل ما يعادل سيادة الأمة العربية على أرضها والتي لا تكتمل إلا بأن تتمكن الأمة العربية من تقرير مصيرها بتأسيس دولتها القومية ذات السيادة التي تتطابق حدودها الجغرافية والبشرية مع الحدود الجغرافية والبشرية للأمة العربية (شعباً ووطناً).

ولعل جولة سريعة في دساتير (الدول) القائمة على أرض الوطن العربي تظهر مدى الارتباك في تحديد مفهوم الانتماء:

أ) دولة اسرائيل: "ملك بني اسرائيل " وحدود سيادتها مفتوحة بين الفرات والنيل (ارضاً)، وشاملة يهود العالم في كل مكان (شعباً).

ب) دولة تونس: "في دولة تونس يرد تعبير الأمة التونسية: (نحن نواب الأمة التونسية..)".
ب) دولة لبنان: قسم رئيس الجمهورية "أحلف بالله العظيم أن أحترم دستور الامة اللبنانية وقوانينها وأحفظ استقلال الوطن اللبناني وسلامة أراضيه".

د) دولة موريتانيا: يرد تعبير الأمة في الدستور غير موصوف فليس فيه أمة عربية أو أمة موريتانية.

هـ) دولة الصومال: يتبنى الدستور تعبير (الأمة الصومالية) "النضال من اجل وحدة الأمة الصومالية".

و) دولة المغرب: في الدستور تعبير الأمة مجرد (لا عربية ولا مغربية) "والملك هو الممثل الأسمى للأمة ورمز وحدتها".

و) دولة السودان: في الدستور تعبير الامة مجرد (لا عربية ولا سودانية).

حـ) دولة الأردن: يقسم الملك: "على أن يحافظ على الدستور وأن يخدم الأمة" فالأمة هنا مجردة.

ط) دولة الكويت: السيادة للأمة مصدر السلطات جميعاً.. والكويت أمانة وراثية في ذرية المغفور له مبارك الصباح.

ي) دولة فلسطين: الميثاق الوطني الفلسطيني: لا ترد به كلمة الأمة إلا موصوفة بأنها أمة عربية، لكن الصندوق الفلسطيني يدعى (بالصندوق القومي الفلسطيني).

ك) دولة ليبيا: تحولت إلى جماهيرية "السيادة فيها للشعب هو جزء من الأمة العربية، وهدفه الوحدة العربية الشاملة".

ل) دولة الإمارات: يستعمل دستورها كلمة الأمة بوصفها أمة عربية لكنه يستعمل كلمة قومي في المادة (٥) حيث للاتحاد (علمه ونشيدته القومي الوطني).

م) دولة قطر: الدستور يستعمل تعبير أمة بوصفها أمة عربية كما أنه يستعمل كلمة قومي بشكل مناسب في الفقرة د من المادة /٨/ حيث ترعى الدولة التراث الثقافي القومي وتحافظ عليه..

ن) دولة اليمن: يستعمل تعبير الأمة في دستوره موصوفة "بالأمة العربية".

ص) دولة الجزائر: دستور الجزائر يستعمل تعبير الأمة غير موصوفة وان كان الأقرب أنه يقصد (الأمة الجزائرية)، والميثاق الوطني الجزائري ينص على (الأمة الجزائرية).

ع) دولة العراق: تنص المادة الأولى من الدستور على: "العراق جمهورية ديمقراطية شعبية ذات سيادة هدفه الأساسي تحقيق الدولة العربية الواحدة وإقامة النظام الاشتراكي.

ف) دولة مصر: تنص المادة الأولى من الدستور على: "الشعب المصري جزء من الأمة العربية يعمل على تحقيق وحدتها الشاملة.

س) دولة سورية: تنص المادة الأولى من الدستور على: "الشعب في القطر العربي السوري جزء من الأمة العربية يعمل ويناضل لتحقيق وحدتها الشاملة.

ش) دولة البحرين: تنص المادة السادسة من الدستور: "تصون الدولة التراث العربي والإسلامي.. وتحقيق آمال الأمة العربية في الوحدة والتقدم.

ض) دولة المملكة العربية السعودية: لا يوجد دستور.

ظ) دولة عمان: لا يوجد دستور.

باختصار يمكن القول " أن ثمة ١٢ دستوراً لدول (عربية) تصف الأمة بأنها الأمة العربية ولا تورد وصفاً مخالفاً صراحة وان ثمة ثلاثة دساتير تنسب إلى الأمة صراحة (أمة أقطارها) فتستعمل تعبير الأمة اللبنانية والأمة التونسية والأمة الصومالية. وأن ثمة أربعة دساتير صامتة عن وصف الأمة صراحة هي دساتير: موريتانيا والمغرب والجزائر والسودان مع إشارة في الدستورين الأخيرين يستفاد منها أن الأمة المقصودة هي على الأرجح أمة جزائرية وأمة سودانية بالتتالي.. " (٢٢).

مهما كان الأمر فإن تلك الدول التي تم تركيبها على أرض الوطن العربي حددت سيادتها بالحدود الجغرافية والبشرية المرسومة لها، وتعاهدت فيما بينها بعدم التدخل في شؤون بعضها البعض فقد نصت المادة الثامنة من ميثاق جامعة الدول العربية الذي وقعت عليه جميع الدول المشار إليها (باستثناء دولة إسرائيل) على أن: " تحترم كل دولة من الدول المشتركة في الجامعة الحكم القائم في دول الجامعة الأخرى وتعتبره حقاً من حقوق تلك الدول وتتعهد بأن لا تقوم بعمل يرمي إلى تغيير ذلك النظام فيها " (٢٣).

٢٥- ونحن هنا لا نبحث في الآثار السلبية التي ترتبت على تأسيس الدول بطريقة تناقض التكوين التاريخي المشترك للمجتمع المختص بأرضه التاريخية بل نتابع فقط (وبأضيق الحدود)، مدلول السيادة، ولنقول بأبسط العبارات الممكنة أن الدولة القانونية لا تصطنع من الغير وتصدر وتركب لخدمة مصالح الغير وإنما هي أداة استدعتها حاجة المجتمع للتنظيم والإدارة وصياغة النظم القانونية والسياسية والاجتماعية للجماعة. وبالتالي فإن كون الدول التي تعترف بدساتيرها ان سيادتها محدودة (بجزء من الشعب) و (جزء من الوطن) تعتمد قوانين متطورة ودساتير راقية هي نسخة من الدستور البلجيكي أو الفرنسي . وقوانينها المدنية والتجارية نسخة من القوانين السويسرية والاسكندنافية.. فان هذا لا يغير من الأمر شيئاً في أنها (دول فعلية) وتفقد ركناً هاماً من أركانها، فالسيادة- وان كانت في هذا العصر نسبية عملياً إلا أنها- مطلقة قانوناً . فكيف إذا كانت (السيادة) نسبية قانوناً (أي على جزء من شعب أو جزء من وطن)..؟ اننا في هذه الحالة نصل إلى أن تكون السيادة الفعلية: صفراً .

فإذا أضفنا إلى ذلك أن السيادة في هذا العصر ترتبط ارتباطاً وثيقاً بتوفر سلطة قادرة على بسط السيادة وحمايتها والدفاع عنها، وان اصطناع دول لا تركز على تكوين اجتماعي تاريخي مشترك (أمة)، يعني أن تلك الدولة لا يمكن أن تمتلك سلطة قادرة على بسط السيادة أو حمايتها، وإنما ستبقى السلطة فيها تابعة تعتمد على عوامل خارجية " غالباً " للاستمرار.. نعرف عمق الأزمة القانونية والدستورية التي تعيشها مثل تلك الدول.

يقول عبد الهادي عباس: " ان من سمات السلطة الاستقلال الذاتي واختيار أجهزتها بحرية من قبل أهل (الاقليم) الذي تقوم عليه، وان لا يخضع هؤلاء في ممارستهم للسيادة لأية دولة أجنبية أو تنظيم دولي سوى ما يرتضيه هؤلاء لأنفسهم من تقييد لسيادتهم " (٢٤).

ويضيف: "ان السيادة إذا كانت (حقاً) تكمن في الشعب فانها تظهر عندئذ على مستويين مختلفين، فعلى المستوى الداخلي يتيح الاعتراف بالسيادة الشعبية لأمة دعت وحدتها أن تنظم

نفسها بكل حرية دون تدخل أجنبي، وأن تختار دون أي تدخل خارجي نظامها السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي، وعلى المستوى الدولي تتمتع بمبدأ أساسى هو مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها" (٢٥).

وإذا كانت الدولة تحتكر التشريع وتحتكر القسر والاكراه على مواطنيها وتحتكر القضاء فانها اما أن تمارس ذلك كله في خدمة المجتمع إذا كان هو الذي اختارها. واما أن تمارس ذلك كله تسلطاً على المجتمع لصالح القوى الخارجية التي أسستها، إذا كانت قد أسست من الخارج أو وضعت نفسها كرها أو بمحض إرادتها في موضع التبعية له.

وسلطة الدولة لا تكون ملزمة لمجرد كونها صادرة عن دولة فلا بد أن تتوفر في الدولة الشروط والمقاييس الشرعية، يقول بورديو: " من غير الصحيح اعتبار سلطة الدولة بمثابة قدرة ثابتة تحمل في ذاتها تبريرها النهائي. فهي ليست بناءً مكتملاً تظهر صيغته نقاء الأعمال التي لا تعود تنتظر من الناس سوى الإعجاب والاحترام، وإنما على العكس تماماً، هي بناء ضخم مركب، خاضع لجهد الأجيال.. إذ يتغير هدف الدولة على هوى الذين يساندونها أو يستولون عليها.. فالدولة ليست فاعلة فقط ولكنها الرهان كذلك.. وعرضة لاطماع كل الذين يطمعون بامتلاكها وتتصيب أنفسهم أسياداً عليها ليجعلوا منها أداة لتحقيق تصوراتهم للعالم... " (٢٦).

٢٦- بقي أن نقول أننا تحدثنا عن السيادة وأغفلنا الحديث عن السلطة المناط بها بسط السيادة، تحقيقها، والدفاع عنها. ذلك لأن البحث في السلطة قد يطول أكثر مما يحتمل هذا الحديث من جهة ولأن هذا الحديث مخصص للدولة من حيث التكوين أساساً .

شئ آخر لا بد من الإشارة إليه قبل اختتام هذا الفصل عن السيادة وهو الاعتراف الدولي حيث أن بعض الفقهاء يعتبرون الاعتراف الدولي بالدولة ركناً رابعاً يضاف إلى أركانها الثلاثة الشعب، والوطن، والسيادة.

ويرى بعض فقهاء القانون الدولي أن الاعتراف الدولي اجراء أساسى، يؤدي إلى اضافة الصفة القانونية على الدولة الحديثة لكن هذا الموقف بقي ضعيفاً فكيف تستطيع الدولة أن تعقد معاهدة تتضمن الاعتراف بها قبل أن يكون لها وجود قانوني، كما يتعارض هذا الموقف مع التطور التاريخي نفسه حيث الدولة احدى محدثاته.. والموقف الآخر ان للاعتراف صفة اعلانية ، وحسب، أقرب إلى الواقعية، لأنها تقر وجود سلطة فعلية دون أن تبدي رأيها بشأنها.

على أية حال فان الاعتراف نظام نموذجي في قانون العلاقات الدولية وله مغزيان:

(١) اقرار الدولة بأن الوضع الجديد قد يستعمل ذريعة ضدها.

(٢) ابداء رغبتها في إقامة علاقات طبيعية مع الدولة الناشئة.

وهكذا فان للاعتراف صفة نسبية حيث تتمتع كل دولة بحرية تقدير نشوء أي سلطة جديدة حسب مصالحها ففقه القانون الدولي " مليء بالنظريات عن الاعتراف بالدول وطبيعته المنشئة أو المقررة، أو المختلطة، وبآثاره الملزمة فيما بين الدول المعترف بها والدولة أو الدول المعترفة. ولكن ليس في فقه القانون الدولي ولا في قواعده ولا في تطبيقاته ما يجعل لاعتراف دولة بدولة ثانياً أثراً ملزماً لدولة ثالثة لم تعترف بها.. (٢٧).

فالاقرار يضيف صفة الشرعية على تعامل الدولة المعترفة بالدولة المعترف بها، ولكنه لا يضيف الشرعية على الدولة المعترف بها، حيث أن للشرعية والمشروعية اسناد أخرى تتعلق بالتأسيس والنشأة، كما أنه لا يرتب على الاعتراف أي أثر ملزم بالمحافظة على الدولة المعترف بها أو الدفاع عنها وان حصل مثل ذلك فانه يكون لأن للدولة التي تتدخل في الصراع الدائر مصلحة فيه، وليس تنفيذاً لأحكام القانون الدولي.

٢٧- نخلص إلى القول أن مسألة السيادة المتعدية، أو القاصرة، أو المعدومة ترتبط ارتباطاً وثيقاً بظروف تأسيس الدولة في عالم اليوم، ولمصلحة من تم هذا التأسيس وبالتالي يصبح من العبث البحث في مشروعية القوانين والسلطة في دولة ما قبل التحقق من كونها دولة لتنظيم وإدارة الحياة والتطور في المجتمع أم أنها مجرد دولة ماصة لثروات وامكانيات المجتمع لصالح دول خارجية وفي تلك الحالة فاننا في حقيقة الأمر لا نكون أمام دولة مهما حوت من دستور راق وقوانين وأنظمة، اننا في مواجهة احتلال.

يقول د. عصمت سيف الدولة : "يفترض في الأصل ان النظام القانوني في كل مجتمع يتفق مع التكوين التاريخي لذلك المجتمع، أو بتعبير آخر ان كل دولة قائمة في شعب متكون تاريخياً طبقاً لحاجته الحقيقية إلى دولة كما اكتشفها خلال تطوره. غير ان هذا الفرض لا يصدق إلا بالنسبة إلى قلة من الشعوب.. والدول في العالم . ذلك لأن كل الدول في العالم غير الأوروي، تقريباً، صناعة الاستعمار الرأسمالي الذي فرض سيادته على شعوب الأرض منذ القرن السابع عشر وحتى الآن ولم ينحسر تماماً بعد... " (٢٨).

نحن إذن أمام وضع بالغ التعقيد لا يتعلق بالانصياع " للقوانين " السائدة وإنما يتعلق بالدول الفعلية التي تعيق تطور المجتمع، والى قد لا يكون من سبيل لتحقيق وضع قانوني شرعي إلا بتحطيمها.

- (١) د. عصمت سيف الدولة - الاستبداد الديموقراطي - دار الكلمة - بيروت - الطبعة الأولى صفحة (٢٠).
- (٢) المصدر السابق صفحة (٢٤).
- (٣) د. عصمت سيف الدولة - نظرية الثورة العربية - الكتاب الثالث - مصدر سابق صفحة (١٤٤).
- (٤) عبد الهادي عباس - السيادة - مصدر سابق صفحة (٣).
- (٥) و (٦) المصدر السابق صفحة (٨).
- (٧) و (٨) المصدر السابق صفحة (٦٨) و (٤٩).
- (٩) و (١٥) المصدر السابق صفحة (٥٠).
- (١١) رادومير لوكيل - الدولة والحق - مصدر سابق صفحة (١٠٠).
- (١٢) بوردو - الدولة - مصدر سابق صفحة (١١).
- (١٣) د. ثروت بدوى - النظم السياسية العربية - دار النهضة - صفحة (١١٠).
- (١٤) هارولد لاسكي - الدولة في النظرية والتطبيق - مصدر سابق صفحة (٤١).
- (١٥) المصدر السابق صفحة (٧٩).
- (١٦) المصدر السابق صفحة (٢٤٨).
- (١٧) رولف هانيس - رانير تيتسلاف - الدولة والتطور - القسم الأول - وزارة الثقافة السورية صفحة (١٠).
- (١٨) المصدر السابق صفحة (١٣١).
- (١٩) المصدر السابق صفحة (٢٠٦).
- (٢٠) جيان فرانكو بوجي - تطور الدولة الحديثة - صفحة (١٣٤).
- (٢١) هارولد لاسكي - الحرية في الدولة الحديثة - صفحة (١٩٨).
- (٢٢) جورج جيور: العروبة ومظاهر الانتماء الأخرى في الدساتير العربية - صفحة (١١٣). (٢٣) ميثاق الجامعة العربية - المادة - ٨ الاسكندرية ٧ / ١٠ / ١٩٤٤.
- (٢٤) عبد الهادي عباس - السيادة - صفحة (٩٦).
- (٢٥) المصدر السابق صفحة (٩٨).
- (٢٦) بوردو - الدولة - صفحة (٨٨) مصدر سابق.
- (٢٧) د. عصمت سيف الدولة - التقدم على الطريق المسدود - صفحة (١٩).
- (٢٨) د. عصمت سيف الدولة - نظرية الثورة العربية - الكتاب السابع صفحة (١٠٨).